فهرستبرگه منابع چاپ سنگی - اداره مخطوطات

شماره ثبت: ۲۲۹۱۲

رده‌بندی دیویی: ۱۲۹۷ ف‌ش/۷۶م ع ۲۹۷/۴۱۷۲

سرشناسه: فاضل مقداد، مقداد بن عبدالله، - ۸۲۶ق.، شارح

عنوان قراردادی: الباب الحادی العشر. شرح.

عنوان: نافع یوم الحشر فی شرح باب الحادی العشر به ضمیمه الاعتقادات ←

کاتب: محمد ابن هاشم بن محمد باقر مرندی تاریخ کتابت:

محل نشر: [بی‌جا] ناشر: [بی‌نا] تاریخ نشر: ۱۲۹۷ق

صفحه شمار: ا ج. (بدون شماره گذاری) مصور□ درسی□ گراور یا افست□

زبان: عربی ابعاد: ۱۱/۵ × ۱۸ نوع خط: نسخ و نستعلیق

روش تهیه: وقفی☑ اهدایی□ خریداری□ ارسالی□

توضیحات: زین العابدین امام (امام جمعه ابهر) تاریخ ثبت: ۱۳۵۰هـش

یادداشتها: کتاب ضمائم: ۱. الاعتقادات ۲. الاعتقادات والسیر والسلوک ۳. سؤالات ما سئل عن الرضا من معضل ←

موضوع(ها): ۱. علامه حلی، حسن بن یوسف، ۶۴۸-۷۲۶ق. الباب الحادی العشر - نقد و تفسیر ۲. کلام شیعه امامیه - متون قدیمی تا قرن ۱۴ق. ←

شناسه(های) افزوده: الف. علامه حلی، حسن بن یوسف، ۶۴۸-۷۲۶ق. الباب الحادی العشر. شرح ب. ابن بابویه، محمد بن علی، ۳۱۱-۳۸۱ق. الاعتقادات ج. مجلسی، محمدباقر ←

فهرستنگار: شیبانی تاریخ فهرستنگاری: مهر ۸۶

[illegible]

سازمان کتابخانه ها، موزه ها و مرکز اسناد آستان قدس رضوی

اداره مخطوطات

نام کتاب النافع یوم الحشر فی شرح الباب الحادی عشر

مولف مقداد بن عبدالله سیوری حلی

موضوع کلام زبان عربی

سال چاپ محل چاپ

کاتب محمد ابراهیم مرندی

طول ۱۶٫۳ عرض ۱۰ شماره صفحه ها ۷۵

شماره عمومی ۲۲۹۱۲ کتابخانه / بخش

وقفی / خریداری شیخ زین العابدین بن امام تاریخ ۱۳۱۰ هش

مصور ☐ درسی ☐ گراوری ☐ افست ☐

ملاحظات

۱+ زیادۀ هفت رساله ضمیمه دارد.

٤٤٤١
۳۹۷/۴۷۲
٤٧٦٨٥
۱۳۴۲
آستان قدس
اسم کتاب فاتح یوم الحشر ۱جلد
مصنف فاضل مقداد
مؤلف
خطی
چاپی سنگی نسخ تهران
سال چاپ یا تحریر ۱۲۸۰ عدد اوراق
جزء کتب حکمت شماره
شمارهٔ عمومی ۲۱۴۹۳ شمارهٔ قبض
واقف مرحوم امام جمعه اهر تاریخ وقف ۵۰/۱۲/۱۲
طول عرض گنجهٔ
صفحه ۲۷۱=۸۹+۱۸۲
۱۳۷۱ ۳

بسم الله الرحمن الرحيم

وقف آستان قدس رضوی
بموجب وصیت مرحوم حاج شیخ زین العابدین امام
امام جمعة ابهر

هذه الابيات لابن ابي الحديد ذكرانه بناجي بها ربه وله ابيات اخر شنع بها على ارسطو وافلاطون وهي مشهورة

فيك يا اعجوبة الكون غدا الفكر كليلا ○ انت حيرت ذوي اللب وبلبلت العقولا

فيه التفات من الغيبة الى الخطاب على طريقة الفاتحة والكليل من الكل وهو العمى بمعنى حسنكي شرط

كلما قدم فكري فيك شبرا فر ميلا ○ ناكصا يخبط في عمياء لا يهدي سبيلا

الدليل قد يكون من العقل وقد يكون من الشرع والبرهان لا يكون الا من العقل

٦٨

هذا
الكتاب المسمى بالنافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي دل على وجوب وجوده افتقار الممكنات وعلى قدرته وعلمه احكام المصنوعات المتعالي عن مشابهة الجسمانيات المنزه بجلال قدسه عن مناسبة الناقصات نحمده حمدا يملأ اقطار الارض والسموات ونشكره على نعمه المتظاهرات المتواترات ونستعينه على دفع البأساء وكشف الضراء في جميع الحالات والصلوة على نبيه صاحب الايات والبينات المكمل بطريقته وشريعته سائر الكمالات وعلى آله الهادين من الشبهة والضلالات الذين اذهب الله عنهم الرجس وطهرهم من الزلات صلوة تتعاقب عليهم كتعاقب الايات اما بعد فان الله تعالى لم يخلق العالم عبثا فيكون من اللاعبين بل لغاية وحكمة متحققة للناظرين وقد نص على تلك الغاية بالتعيين فقال وما خلقت

الجن والانس الا ليعبدون فوجب على كل من هو في زمرة العقلاء اجابة رب العالمين ولما كان ذلك متعذرا بدون معرفته باليقين وجب على كل عارف مكلف تنبيه الغافلين وارشاد الضالين بتقرير مقدمات ذوات افهام وتبيين فمن تلك المقدمات المقدمة الموسومة بالباب الحادي عشر من تصانيف شيخنا وامامنا الامام العالم الاعلم الافضل سلطان ارباب التحقيق استاد اولي التنقيح والتدقيق مقرر المباحث العقلية ومهذب الدلائل الشرعية اية الله في العالمين وارث علوم الانبياء والمرسلين جمال الملة والدين ابي منصور الحسن بن يوسف المطهر الحلي قدس الله روحه ونور ضريحه فانها مع وجازة لفظها كثيرة العلم ومع اختصار تقريرها كبيرة الغنم وكان قد سلف مني في سالف الزمان ان اكتب شيئا يعين على حلها بتقرير الدلائل والبرهان اجابة لالتماس بعض الاخوان ثم عاقني عن اتمامه عوائق الحدثان ومصادمات دهر الخوان اذ كان صاد اللمرء عن بلوغ ارادته وحائلا بينه وبين طلبته ثم اتفق الاجتماع والمذاكرة في بعض الاسفار مع تراكم الاشغال وتشويش الافكار فالتمس مني بعض السادة الاجلاء ان اعيد النظر والتفكر لما كنت قد كتبت اولا والمراجعة الى ما كنت قد جمعت فاجبت ملتمسه اذ اوجب الله تعالى علي اجابته هذا مع قلة البضاعة

وكثرة الشواغل المنافية للاستطاعة وها انا اشرع فى ذلك
مستمدا من الله تعالى المعونة عليه ومتقربا به اليه وسميته
النافع يوم الحشر فى شرح الباب الحادى عشر وما توفيقى الا بالله
عليه توكلت واليه انيب **قال** قدس الله روحه الباب
الحادى عشر فيما يجب على عامة المكلفين من معرفة اصول الدين
اقول انما كان سمى هذا الباب الحادى عشر لان المصنف
اختصر مصباح المتهجد الذى وضعه الشيخ الطوسى رحمه الله
فى العبادات والادعية ورتب ذلك المختصر على عشرة ابواب
وسماه كتاب الصلاح فى مختصر المصباح ولما كان ذلك الكتاب
فى فن العمل والعبادات والدعاء استدعى ذلك الى معرفة
المعبود والمدعو فاضاف اليه هذا الباب فقوله فيما يجب على
عامة المكلفين الوجوب فى اللغة الثبوت والسقوط ومنه
قوله تعالى فاذا وجبت جنوبها واصطلاحا الواجب هو ما يذم
تاركه على بعض الوجوه (اى قطعا الا الله) وهو على قسمين واجب عينا وهو ما
لا يسقط عن البعض بقيام البعض الاخر به وواجب كفاية و
هو بخلافه والمعرفة من القسم الاول فلذلك قال يجب على عامة
المكلفين والمكلف هو الانسان الحى البالغ العاقل فالميت
والصبى والمجنون ليسوا بمكلفين والاصول جمع الاصل وهو ما
يبتنى عليه غيره والدين لغة الجزاء ومنه قول النبى صلى الله

عليه واله كما تدين تدان والدين اصطلاحا هو الطريقة
والشريعة وهو المراد هنا وسمى هذا الفن اصول الدين لان
سائر العلوم الدينية من الحديث والفقه والتفسير مبنية
عليه فانها متوقفة على صدق الرسول وصدق الرسول متوقف
على صدق المرسل وصفاته وعدله وامتناع القبح عليه و
علم الاصول هو ما يبحث فيه عن وحدانية الله وصفاته
وعدله ونبوة الانبياء والاقرار بما جاء به النبى وامامة
الائمة عليهم السلام والمعاد **قال** اجمع العلماء كافة على
وجوب معرفة الله تعالى وصفاته الثبوتية والسلبية وما يصح
عليه وما يمتنع عنه والنبوة والامامة والمعاد **اقول**
اتفق اهل الحل والعقد من امة محمد صلى الله عليه واله على وجوب هذه المعارف
واجماعهم حجة اتفاقا فلدخول المعصوم فيهم واما عند الغير
فلقوله لا تجتمع امتى على خطأ والدليل على وجوب المعرفة سندا
للاجماع على وجهين عقلى وسمعى اما الاول فلوجهين الاول
انها دافعة للخوف الحاصل للانسان من الاختلاف ودفع الخوف
واجب لانه الم نفسانى يمكن دفعه فيحكم العقل بوجوب دفعه فيجب
دفعه الثانى ان شكر المنعم واجب ولا يتم الا بالمعرفة اما انه
واجب فلاستحقاق عند العقلاء بتركه واما انه لا يتم الا
بالمعرفة فلان الشكر انما يكون بما يناسب حال المشكور فهو مسبوق

في وجوب المعرفة

بمعرفته والا لم يكن شكرا او الباري تعم منعم فيجب شكره فيجب معرفته
ولما كان التكليف واجبا في الحكمة كما سيأتي وجب معرفة مبلغه
وهو النبي ع وحافظه وهو الامام ومعرفة المعاد لاستلزام
التكليف وجوب الجزاء واما الدليل السمعي فلوجهين الاول قوله
تعم فاعلم انه لا اله الا الله والامر للوجوب والثاني لما نزل قوله
تعم ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لايات
لاولي الالباب قال النبي ع ويل لمن لاكها بين لحييه ثم لم يتدبرها
رتب الذم على تقدير عدم تدبرها اى علم الاستدلال بما
تضمنته الاية من ذكر الاجرام السماوية والارضية بما فيها
من اثار الصنع والقدرة والعلم الدالة بذلك تدل على وجود
صانعها وقدرته وعلمه فيكون النظر والاستدلال واجبا
وهو المط قال بالدليل لا بالتقليد اقول الدليل لغة هو
المرشد والدال واصطلاحا هو ما يلزم من العلم به العلم بشئ اخر
ولما وجبت المعرفة وجب ان تكون بالنظر والاستدلال لانها
ليست ضرورية لان المعلوم ضرورة هو الذي لا يختلف فيه
العقلاء بل يحصل العلم بادنى سبب من توجه العقل اليه والا
به كالحكم بان الواحد نصف الاثنين وان النار حارة وان الشمس مضيئة
وان لنا خوفا وغضبا وقوة وضعفا وغير ذلك والمعرفة ليست
كك لوقوع الاختلاف فيها ولعدم حصولها بمجرد توجه العقل

ولعدم

في وجوب المعرفة

ولعدم كونها حسية فتعين الاول لانحصار العلم في الضروري
والنظري فيكون النظر والاستدلال واجبا لان ما لا يتم الواجب
المطلق الا به وكان مقدورا عليه فهو واجب لانه اذا لم يجب ما
يتوقف عليه الواجب المطلق فاما ان يبقى الواجب على وجوبه
او لا فمن الاول يلزم تكليف ما لا يطاق وهو محال كما سيأتي
ومن الثاني يلزم الواجب المطلق عن كونه واجبا مطلقا وهو محال
ايضا والنظر هو ترتيب امور معلومة للتادي الى امر اخر و
بيان ذلك هو ان النفس تتصور المطلوب ولا تم يحصل المقدمات
الصالحة للاستدلال عليه ثم ترتبها ترتيبا يؤدي الى العلم
ولا يجوز معرفة الله تعم بالتقليد والتقليد هو قبول قول الغير
من غير دليل وانما قلنا ذلك لوجهين الاول اذا تساوى الناس
في العلم واختلفوا في المعتقدات فاما ان يعتقد المكلف جميع
ما يعتقدونه فيلزم اجتماع المتنافيات او البعض دون بعض
فاما ان يكون لمرجح او لا فان كان الاول فالمرجح هو الدليل و
ان كان الثاني فيلزم الترجيح بلا مرجح وهو محال الثاني انه تعم
ذم التقليد بقوله قالوا انا وجدنا ابانا على امة وانا على اثارهم
مقتدون وحث على النظر والاستدلال بقوله تعم فاتوني
بكتاب من قبل هذا او اثارة من علم ان كنتم صادقين قال
فلابد من ذكر ما لا يمكن جهله على احد من المسلمين ومن جهل شيئا من ذلك

في وجوب المعرفة

اقول خرج من ربقة المؤمنين واستحق العقاب الدائم

لما وجبت المعارف المذكورة بالدليل السابق اقتضى ذلك وجوبها

على كل مسلم اي مقر بالشهادتين ليصير بالمعرفة مؤمنا لقوله تعالى

قالت الاعراب امنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا نفى عنهم

الايمان مع كونهم مقرين بالالهية والرسالة لعدم كون

ذلك بالنظر والاستدلال وحيث ان الثواب مشروط بالايمان

كان الجاهل بهذه المعارف مستحقا للعقاب الدائم لان كل

من لا يستحق الثواب اصلا مع اتصافه بشرائط التكليف

فهو مستحق للعقاب بالاجماع والربقة بكسر الراء وسكون الباء

حبل مستطيل فيه عرى تربط فيها البهم واستعاره المصنف

هنا للحكم الجامع للمؤمنين وهو استحقاق الثواب الدائم و

التعظيم **قال** وقد رتبت هذا الباب على فصول الفصل الاول

في اثبات واجب الوجود تعالى فنقول كل معقول اما ان يكون

واجب الوجود في الخارج لذاته واما ممكن الوجود لذاته

واما ممتنع الوجود لذاته **اقول** المطلب الاقصى والعلة الغائية

في هذا الفن هو اثبات الصانع تعالى فلذلك ابتدا به وقدم لبيانه

مقدمة في تقسيم المعقول لتوقف الدليل الاتي على بيانها و

تقريرها ان كل معقول وهو الصورة الحاصلة عند العقل

اذا نسبنا اليه الوجود الخارجي فاما ان يصح اتصافه به لذاته

في اثبات واجب الوجود تعالى

سئل عبدالله الانصاري
اباعبدالله عليه السلام
ما الدليل على ان
لك صانعا قال وجدت
نفسي لا تخلو من احدى
جهتين اما ان اكون
صنعتها او كانت موجودة
او صنعها وكانت
معدومة فان كان
صنعتها وكانت موجودة
فقد استغنيت بوجودها
عن صنعتها وان كانت
معدومة فانك تعلم
ان المعدوم لا يحدث
شيئا فقد ثبت احدى
شرح

اولا فان لم يصح اتصافه به لذاته فهو ممتنع الوجود لذاته كشريك

الباري وان صح اتصافه به فاما ان يجب اتصافه به لذاته او لا و

الاول هو الواجب الوجود لذاته وهو الله تعالى لا غير والثاني

هو ممكن الوجود لذاته وهو ما عدا الواجب من الموجودات

وانما قيدنا الواجب بكونه لذاته احترازا من الواجب لغيره

كوجوب وجود المعلول عند حصول علته التامة فانه يجب

وجوده لكن لا لذاته بل لوجود علته التامة وقيدنا الممتنع

ايضا بكونه لذاته احترازا عن الممتنع لغيره كامتناع وجود

المعلول عند عدم علته وهذان القسمان داخلان في قسم الممكن

واما الممكن فلا يكون وجوده لغيره فلا فائدة في قيد لذاته فيه الا بيان انه

لا يكون الا كذلك لا الاحتراز عن غيره ولنتم هذا البحث بذكر

فائدتين يتوقف عليهما المباحث الاتية الاولى في خواص

الواجب لذاته وهي خمسة الاولى انه لا يكون وجوده واجبا لذاته و

لغيره معا والا لكان وجوده مرتفعا عند ارتفاع وجود ذلك

الغير فلا يكون واجبا لذاته هذا خلف الثانية انه لا يكون

وجوده ووجوبه زائدين عليه والا لافتقر اليهما فيكون

ممكنا الثالثة انه لا يكون صادقا عليه التركيب لان المركب مفتقر

الى اجزائه المتغايرة له فيكون ممكنا والممكن لا يكون واجبا لذاته

الرابعة انه لا يكون جزءا من غيره والا لكان منفعلا عند انفعا

في اثبات الصانع

هو ذلك الغير فيكون ممكنا الخامسة انه لا يكون صادقا على اثنين كما يأتي في دلائل التوحيد الثانية في خواص الممكن وهي ثلثة الاولى انه لا يكون احد الطرفين اعني الوجود والعدم اولى به من الاخر بل هما معا متساويان بالنسبة اليه ككفتي الميزان فان ترجح احدهما فانه انما يكون بالسبب الخارج عن ذاته لانه لو كان احدهما اولى به من الاخر فاما ان يمكن وقوع الاخر اولا فان كان الاول لم يكن الاولوية كافية وان كان الثاني كان المفروض اولى به واجبا له فيصير الممكن اما واجبا او ممتنعا وهو محال الثانية ان الممكن محتاج الى المؤثر لانه لما استوى الطرفان اعني الوجود والعدم بالنسبة الى ذاته استحال ترجح احدهما على الاخر الا لمرجح والعلم به بديهي الثالثة ان الممكن الباقي محتاج الى المؤثر وانما قلنا ذلك لان الامكان لازم لماهية الممكن ويستحيل رفعه عنها والا لزم انقلابه من الامكان الى الوجوب او الامتناع وقد ثبت ان الاحتياج لازم للامكان والامكان لازم لماهية الممكن ولازم اللازم لازم فيكون الاحتياج لازما لماهية الممكن وهو المطلوب **قال** ولا شك فان هنا موجودا بالضرورة فان كان واجبا لوجود لذاته فهو المطـ وان كان ممكنا افتقر الى موجد يوجده بالضرورة فان كان الموجد واجبا لذاته فالمطلوب وان كان ممكنا افتقر الى موجد اخر فان كان الاول دار وهو باطل

واختار المصـ الاول وان كان سيشير الى الثاني في مسئلة كونه تعالى قادرا مختارا لكونه اخصر لتوقف الثاني على مقدمة هي حدوث العالم ولكون الاستدلال فيه بالنظر الى الوجود وهو اشرف وكلا راجعان الى ابطال الدور والتسلسل ص

في اثبات الصانع

بالضرورة وان كان ممكنا اخر تسلسل وهو باطل ايضا لان جميع احاد تلك السلسلة الجامعة لجميع الممكنات تكون ممكنة بالضرورة فتشترك في امتناع الوجود لذاتها فلا بد لها من موجد خارج عنها بالضرورة فيكون واجبا بالضرورة وهو المطلوب **اقول** للعلماء كافة في اثبات الصانع طريقان الاول هو الاستدلال باثاره المحوجة الى السبب على وجوده كما اشار اليه في الكتاب العزيز بقوله تعالى سنريهم اياتنا في الافاق وفي انفسهم حتى يتبين لهم انه الحق وهو طريقة ابرهيم الخليل عليه السلم فانه استدل بالافول الذي هو الغيبة المستلزمة للحركة المستلزمة للحدوث المستلزم للصانع تعالى الثاني هو ان ينظر في الوجود نفسه ويقسم الى الواجب والممكن حتى تشهد القسمة بوجود واجب صدر عنه جميع ما عداه من الممكنات واليه الاشارة في التنزيل بقوله تعالى او لم يكف بربك انه على كل شيء شهيد والمصـ ذكر في هذا الباب الطريقين معا فاشار الى الاول عند اثبات كونه قادرا وسيأتي بيانه واما الثاني فهو المذكور هنا وتقريره ان نقول لو لم يكن الواجب تعالى موجودا لزم الدور او التسلسل واللازم بقسميه باطل فالملزوم وهو عدم الواجب مثله في البطلان فيحتاج هنا الى بيان امرين احدهما بيان لزوم الدور والتسلسل وثانيهما بيان بطلانهما اما بيان الامر الاول

في اثبات الصانع

فهو ان ههنا ماهيات متصفة بالوجود الخارجي بالضرورة
فان كان الواجب موجودا معها فهو المط وان لم يكن موجودا لزم
اشتراكها بجملتها في الامكان اذ لا واسطة بينهما فلا بد لها من
مؤثر بالضرورة فمؤثرها ان كان واجبا فهو المط وان كان
ممكنا افتقر الى مؤثر فمؤثره ان كان ما فرضناه اولا لزم الدور و
ان كان ممكنا اخر غيره ننقل الكلام اليه ونقول كما قلناه اولا و
يلزم التسلسل فقد بان لزومهما واما بيان الامر الثاني وهو بيان
بطلانهما فنقول اما الدور فهو عبارة عن توقف الشيء على ما يتوقف
عليه كما يتوقف آ على ب و ب على آ وهو باطل بالضرورة اذ يلزم
منه ان يكون الشيء الواحد موجودا ومعدوما معا وهو مح و ذلك لانه
اذا توقف آ على ب كان الالف متوقفا على ب و على جميع ما يتوقف
عليه ب ومن جملة ما يتوقف عليه ب هو الالف نفسه فيلزم توقفه
على نفسه والموقوف عليه متقدم على الموقوف فيلزم تقدمه على
نفسه والمتقدم على نفسه من حيث انه متقدم يكون موجودا قبل
المتاخر فيكون الالف مح موجودا قبل نفسه فيكون موجودا و
معدوما معا وهو مح واما التسلسل فهو ترتيب علل ومعلولات
بحيث يكون السابق علة في وجود لاحقه وهكذا وهو ايضا
باطل لان جميع آحاد تلك السلسلة الجامعة لجميع الممكنات
تكون ممكنة لاتصافها بالاحتياج فتشترك بجملتها في الامكان

في بيان الدور

في بيان التسلسل وبطلانه

في اثبات الصانع

فتفتقر الى المؤثر فمؤثرها اما نفسها او جزؤها او الخارج عنها و
الاقسام كلها باطلة قطعا اما الاول فلاستحالة تاثير الشيء في نفسه
والا لزم تقدمه على نفسه وهو باطل كما تقدم واما الثاني فلانه
لو كان المؤثر فيها جزؤها لزم ان يكون الشيء مؤثرا في نفسه لانه من
جملتها وفي علله ايضا فيلزم تقدمه على نفسه وعلله ايضا وهو
باطل واما الثالث فلوجهين الاول انه يلزم ان يكون الخارج
عنها واجبا اذ المفروض اجتماع جملة الممكنات في تلك السلسلة فلا
يكون موجودا خارجا عنها الا الواجب اذ لا واسطة بين الواجب
والممكن فيلزم مطلوبنا الثاني انه لو كان المؤثر في كل واحد واحد من
آحاد تلك السلسلة امرا خارجا عنها لزم اجتماع علتين مستقلتين
على معلول واحد شخصي وذلك بط لان المفروض ان كل واحد من
آحاد تلك السلسلة مؤثر في لاحقه وقد فرض تاثير الخارج في
كل واحد منها فيلزم اجتماع علتين على معلول واحد شخصي
وهو مح والا لزم استغناؤه عنهما حال احتياجه اليهما فيجتمع
النقيضان وهو مح فبطل التسلسل مطلقا وقد بان بطلان الدور
والتسلسل فيلزم المطلوب هو وجود الواجب تعالى قال المص
الفصل الثاني في صفاته الثبوتية وهي ثمانية الاولى انه تعالى
قادر مختار لان العالم محدث لانه جسم وكل جسم لا ينفك عن
الحوادث اعني الحركة والسكون وهما حادثان لاستدعائهما

في الصفات الثبوتية

المسبوقية بالغير وما لا ينفك عن الحوادث فهو محدث بالضرورة فيكون المؤثر فيه وهو الله تعالى قادرا مختارا لانه لو كان موجبا لم يتخلف اثره عنه بالضرورة فيلزم من ذلك اما قدم العالم او حدوث الله تعالى وهما باطلان اقول لما فرغ من اثبات الذات شرع في اثبات الصفات وقدم الصفات الثبوتية لانها وجودية والسلبية عدمية والوجود اشرف من العدم والاشرف مقدم على غيره وابتدا بكونه قادرا لاستدعاء الصنع القدرة ولنذكر هنا مقدمة تشتمل على تصور ذكر مفردات هذا البحث فنقول القادر المختار هو الذي ان شاء ان يفعل فعل وان شاء ان يترك ترك مع وجود قصد وارادة والموجب بخلافه والفرق بينهما من وجوه الاول ان المختار يمكنه الفعل والترك معا بالنسبة الى شيء واحد والموجب بخلافه الثاني ان فعل المختار مسبوق بالعلم والقصد والارادة بخلاف الموجب الثالث ان فعل المختار يجوز تاخيره عنه وفعل الموجب لا ينفك عنه كالشمس في اشراقها والنار في احراقها والعالم كل موجود سوى الله تعالى والمحدث هو الذي وجوده مسبوق بالغير او بالعدم والقديم بخلافه والجسم هو المتحيز الذي يقبل القسمة في الجهات الثلث والحيز والمكان شيء واحد وهو الفراغ المتوهم الذي يشغله الاجسام بالحصول فيه والحركة هي حصول الجسم في مكان بعد آخر والسكون

في الصفات الثبوتية

هو حصول ثان في مكان واحد اذا تقرر هذا فنقول لما كان العالم محدثا كان المؤثر فيه وهو الله تعالى قادرا مختارا فهنا دعويان الاولى ان العالم محدث والثانية انه يلزم اختيار الصانع اما بيان الدعوى الاولى فلان المراد بالعالم عند المتكلمين هو السموات والارض وما فيهما وما بينهما وذلك اما اجسام او اعراض وكلاهما حادث اما الاجسام فلانها لا تخلو من الحركة والسكون الحادثين وكل ما لا يخلو من الحوادث فهو حادث اما انها لا تخلو من الحركة والسكون فلان كل جسم لا بد له من مكان ضرورة وح اما ان يكون لابثا فيه فهو الساكن او منتقلا عنه وهو المتحرك اذ لا واسطة بينهما بالضرورة واما انهما حادثان فلانهما مسبوقان بالغير ولا شيء من القديم بمسبوق بالغير فلا شيء من الحركة والسكون بقديم فيكونان حادثين اذ لا واسطة بين القديم والحادث اما انهما مسبوقان بالغير فلان الحركة عن الحصول الاول في المكان الثاني فيكون مسبوقا بالمكان الاول ضرورة والسكون عبارة عن الحصول الثاني في المكان الاول فيكون مسبوقا بالحصول الاول بالضرورة واما ان كل ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث فلانه لو لم يكن حادثا لكان قديما وح اما ان يكون معه في القدم شيء من تلك الحوادث اللازمة له او لا يكون فان كان الاول لزم اجتماع القدم والحدوث معا في شيء واحد وهو مح وان كان الثاني يلزم بطلان ما علم بالضرورة وهو امتناع انفكاك الحوادث عنه

عبارة

في الصفات الثبوتية

وهو ح واما الاعراض فلانها محتاجة في وجودها الى الاجسام و
المحتاج الى المحتاج اولى بالحدوث واما بيان الدعوى الثانية فهو ان المحدث
لما اتصف ماهيته بالعدم تارة وبالوجود اخرى كان ممكنا فيفتقر الى
المؤثر فان كان مختارا فهو المطلوب وان كان موجبا لم يتخلف اثره عنه
فيلزم قدم اثره لكن ثبت حدوثه فيلزم حدوث مؤثره للتلازم
وكلا الامرين ح فقد بان انه لو كان الله تعالى موجبا لزم اما قدم العالم
او حدوث الله تعالى وهما باطلان فثبت انه تعالى قادر مختار وهو المطلوب

قال وقدرته تتعلق بجميع المقدورات لان العلة المحوجة اليها هي
الامكان ونسبة ذاته الى الجميع بالسوية فيكون قدرته عامة

اقول لما ثبت كونه قادرا في الجملة شرع في بيان عموم قدرته وقد
نازع فيه الحكماء حيث قالوا انه واحد لا يصدر عنه الا الواحد و
الثنوية حيث زعموا انه لا يقدر على الشر والنظام حيث اعتقد انه
لا يقدر على القبيح والبلخي حيث منع من قدرته على مثل مقدورنا
والجبائيان حيث احالا قدرته على عين مقدورنا والحق خلاف
ذلك كله والدليل على ما ادعيناه انه قد انتفى المانع بالنسبة الى
ذاته وبالنسبة الى المقدور فيجب التعلق العام اما بيان الاول فهو
ان المقتضي لكونه تعالى قادرا هو ذاته ونسبتها الى الجميع متساوية
لتجردها فيكون مقتضاها ايضا متساوية النسبة وهو المطلق
واما الثاني فلان المقتضي لكون الشيء مقدورا هو امكانه والامكان

في عموم قدرته

واعلم ان دلائل السمع كثيرة بعموم قدرته فمن الكتاب قوله تعالى وهو على كل شيء قدير ومن السنة قوله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله لا يوصف بعجز كيف وهو يقول في كتابه العزيز وما قدروا حق قدره فلا يوصف قدره الا كان اعظم من ذلك

في الصفات الثبوتية

مشترك بين الكل فيكون صفة المقدورية ايضا مشتركا بين الممكنات و
هو المطلوب واذا انتفى المانع بالنسبة الى القادر وبالنسبة الى
المقدور وجب التعلق العام وهو المطلوب واعلم انه لا يلزم من التعلق
الوقوع بل الواقع بقدرته تعالى هو البعض وان كان قادرا على الكل
والاشاعرة وافقوا في عموم التعلق وادعوا معه الوقوع كما سيأتي
بيان ذلك ان شاء الله تعالى **قال** الثاني انه تعالى عالم لانه فعل الافعال
المحكمة المتقنة وكل من فعل ذلك فهو عالم بالضرورة **اقول**
من جملة الصفات الثبوتية كونه تعالى عالما والعالم هو المتبين
له الاشياء بحيث تكون حاضرة عنده غير غائبة عنه والفعل
المحكم المتقن هو المشتمل على امور غريبة عجيبة والمستجمع لخواص
كثيرة والدليل على كونه عالما وجهان الاول انه مختار وكل مختار
عالم اما الصغرى فقد مر بيانها واما الكبرى فلان فعل المختار تابع
لقصده ويستحيل قصد شيء من دون العلم به الثاني انه فعل الافعال
المحكمة المتقنة وكل من كان فعله كذلك فهو عالم اما انه فعل ذلك
فظاهر لمن تدبر مخلوقاته اما السماوية فما يترتب على حركاتها من خواص
الفصول الاربعة وكيفية قصد تلك الحركات واوضاعها وهو مبين
في فنه واما الارضية فما يظهر من حكمة المركبات الثلث والامور
الغريبة الحاصلة فيها والخواص العجيبة المشتملة عليها ولو لم يكن

في انه تعالى عالم

في الصفات الثبوتية

الا في خلق الانسان لكفى الحكمة المودعة في النشاة وترتيب خلقه و
حواسه وما يترتب عليها من المنافع كما اشار اليه بقوله اولم يتفكروا
في انفسهم ما خلق الله السموات والارض الا بالحق فان من العجائب
المودعة في بنية الانسان ان كل عضو من اعضائه له قوى اربعة
جاذبة وماسكة وهاضمة ودافعة اما الجاذبة فحكمتها ان البدن
لما كان دائما في التحليل افتقر الى جاذبة تجذب بدل ما يتحلل منه
واما الماسكة فلان الغذاء المجذوب بلزج والعضو ايضا لزج
فلا بد له من ماسكة حتى تفعل فيه الهاضمة واما الهاضمة فلانها تغير الغذاء الى
ما يصلح ان يكون جزء المتغذي واما الدافعة فهي التي تدفع غذاء
الفاضل عما فعلته الهاضمة المهيا لعضو اخر اليه واما ان كل
من فعل الافعال المحكمة المتقنة فعالم فهو بديهي لمن زاول الامور وتدبرها

قال وعلمه يتعلق بكل معلوم لتساوي نسبة جميع المعلومات
اليه لانه حي وكل حي يصح ان يعلم كل معلوم فيجب له ذلك لاستحالة
افتقاره الى غيره اقول الباري تعالى عالم بكل ما يصح ان يكون
معلوما واجبا كان او ممكنا قديما كان او حادثا خلافا للحكماء حيث
منعوا من علمه بالجزئيات على وجه جزئي لتغيرها المستلزم لتغير العلم الذاتي
قلنا المتغير هو التعلق الاعتباري لا العلم الذاتي والدليل على ما
قلناه انه يصح ان يعلم كل معلوم فيجب له ذلك اما انه يصح ان يعلم
كل معلوم فلانه حي وكل حي يصح منه ان يعلم ونسبة هذه الصحة

في ان علمه يتعلق بجميع المعلومات

في الصفات الثبوتية

الى جميع ما عداه نسبة متساوية فيتساوي نسبة جميع المعلومات
اليه ايضا واما انه اذا صح له تعالى شيء وجب له فلان صفاته تعالى
ذاتية والصفة الذاتية متى صحت وجبت والا لا فتقر في اتصاف
الذات بها الى الغير فيكون الباري تعالى مفتقرا في علمه الى غيره وهو محال

قال الثالثة انه تعالى حي لانه قادر عالم فيكون حيا بالضرورة
اقول من صفاته الثبوتية كونه تعالى حيا فقال الحكماء وابو الحسين
البصري حيوته عبارة عن صحة اتصافه بالقدرة والعلم وقال الاشاعرة
هي صفة زايدة على ذاته مغايرة لهذه الصحة والحق هو الاول
اذ الاصل عدم الزايد والباري تعالى قد ثبت انه قادر عالم فيكون
حيا بالضرورة وهو المطلوب قال الرابعة انه تعالى مريد وكاره لان
تخصيص الافعال بايجادها في وقت دون اخر لا بد له من مخصص
وهو الارادة ولانه تعالى امر ونهى وهما يستلزمان الارادة و
الكراهة بالضرورة اقول اتفق المسلمون على وصفه بالارادة
واختلفوا في معناها فقال ابو الحسين البصري هي عبارة عن علمه تعالى
بما في الفعل من المصلحة الداعية الى ايجاده وقال النجاري معناها
انه غير مغلوب ولا مكروه فمعناها اذن سلبي لكن هذا القائل اخذه
لازم الشيء في مكانه وقال البلخي هي في افعاله عبارة عن علمه بها وفي افعال غيره
امره بها فان اراد العلم المطلق فليس بارادة كما سيأتي وان اراد العلم
المقيد بالمصلحة فهو كما قال ابو الحسين البصري واما الامر فهو مستلزم

في انه تعالى مريد وكاره

للارادة لا نفسها وقالت الاشاعرة والكرامية وجماعة
من المعتزلة انها صفة زايدة مغايرة للقدرة والعلم مخصصة
للفعل ثم اختلفوا فقالت الاشاعرة ذلك الزائد معنى قديم و
قالت المعتزلة والكرامية هو معنى حادث فالكرامية قالوا هو قائم
بذاته تعالى والمعتزلة قالوا لا في محل وسياتي بطلان الزيادة فاذن
الحق ما قاله ابو الحسين البصري والدليل على ثبوت الارادة على
وجهين الاول ان تخصيص الافعال بالايجاد في وقت دون
وقت وعلى وجه دون اخر مع تساوي الاوقات والاحوال بالنسبة
الى الفاعل والقابل لا بد له من مخصص فذلك المخصص اما القدرة
الذاتية فهي متساوية النسبة فليست صالحة للتخصيص لان
من شانها التاثير والايجاد من غير ترجيح واما العلم المطلق فذلك
تابع لتعيين الممكن وتقدير صدوره فليس مخصصا والا لكان
متبوعا واما باقي الصفات فظاهر انها ليست صالحة للتخصيص فاذن
المخصص هو علم خاص مقتض لتعيين الممكن ووجوب صدوره
عنه وهو العلم باشتماله على مصلحة لا تحصل الا في ذلك الوقت
او على ذلك الوجه وذلك المخصص هو الارادة الثاني انه تعالى امر
بقوله اقيموا الصلوة ونهى بقوله ولا تقربوا الزنا والامر بالشيء يستلزم
ارادته ضرورة والنهي عن الشيء يستلزم كراهته ضرورة فالله
تعالى مريد وكاره وهو المطلوب وههنا فائدتان الاولى

ولا يخفى ما فيه من المنافاة لما سبق فعليك بالتامل والنظر لتحصيل التوفيق فان لم تجده فاعتصم بكلام اهل العصمة فانه عصمة من الهلكة

كراهته

كراهيته تعالى هي علمه باشتمال الفعل على المفسدة الصارفة عن ايجاده
كما ان ارادته هي علمه باشتماله على المصلحة الداعية الى ايجاده الثانية
ان ارادته ليست زائدة على ما ذكرناه والا لكانت اما معنى قديما
كما قالت الاشاعرة فيلزم تعدد القدماء او حادثا فاما في ذاته
كما قالت الكرامية فيكون محلا للحوادث وهو باطل كما سياتي تحقيقه ان شاء الله تعالى
واما في غيره فيلزم رجوع حكمه الى الغير لا اليه واما لا في محل كما
تقول المعتزلة ففيه فساد ان الاول انه يلزم منه التسلسل لان الحادث
مسبوق بارادة المحدث فهي اذن حادثة وننقل الكلام اليه و
يتسلسل الثاني استحالة وجود صفة لا في محل **قال** الخامسة انه
تعالى مدرك لانه حي فيصح ان يدرك وقد ورد القران بثبوته له
فيجب اثباته له **اقول** قد دلت الدلائل النقلية على اتصافه تعالى
بالادراك وهو زائد على العلم فانا نجد تفرقة ضرورية بين علمنا
بالسواد والبياض والصوت الهائل والحسن وبين ادراكنا لها
وتلك الزيادة راجعة الى تاثر الحاسة لكن قد دلت الدلائل العقلية
على استحالة الحواس والالات عليه تعالى فيستحيل ذلك الزائد عليه
فادراكه هو علمه تعالى بالمدركات والدليل على صحة اتصافه به هو
ما دل على كونه عالما بكل المعلومات من كونه حيا فيصح ان يدرك
وقد ورد القران بثبوته له فيجب اثباته له فادراكه هو علمه بالمدركات
وذلك هو المطلوب **قال** السادسة انه تعالى قديم ازلي باق ابدي لانه واجب

في انه تعالى مدرك

في انه تعالى قديم ازلي

الوجود

في الصفات الثبوتية

الوجود فيستحيل العدم واللاحق عليه السابق اقول هذه الصفات الاربع
لازمة لوجوب وجوده فالقديم والازلي هو المصاحب لجميع
الازمنة المحققة والمقدرة بالنسبة الى جانب الماضي والباقي
هو المستمر الوجود المصاحب لجميع الازمنة والابدي هو المصاحب
لجميع الازمنة محققة كانت او مقدرة بالنسبة الى الجانب المستقبل
والسرمدي يعم الجميع والدليل على ذلك هو انه قد ثبت انه واجب
الوجود فيستحيل عليه العدم مطلقا سواء كان سابقا على تقدير
ان لا يكون باقيا ابديا واذا استحال العدم المطلق عليه ثبت
قدمه وازليته وبقائه وابديته وهو المطلوب قال السابعة انه تعالى
متكلم بالاجماع والمراد بالكلام الحروف والاصوات المسموعة
المنتظمة ومعنى انه تعالى متكلم انه يوجد الكلام في جسم من الاجسام
وتفسير الاشاعرة غير معقول اقول من جملة صفاته تعالى كونه
متكلما وقد اجمع المسلمون على ذلك واختلفوا بعد ذلك في مقامات
اربع الاول في الطريق الى ثبوت هذه الصفة فقالت الاشاعرة
هو العقل وقالت المعتزلة هو السمع وهو قوله تعالى وكلم الله موسى
تكليما وهذا الحق لعدم الدليل العقلي وما ذكروه دليلا ليس
بتام وقد اجمع الانبياء على ذلك وثبوت نبوتهم غير موقوف عليه
لامكان الاستدلال على النبوة بغير القرآن من المعجزات وبالقرآن
لا من حيث انه كلام بل من حيث انه معجز ولا شك في تغاير الحيثيتين

في الصفات الثبوتية

فيجب اثباته الثاني في ماهية كلامه فزعم الاشاعرة انه معنى قديم
قائم بذاته يعبر عنه بالعبارات المختلفة مغاير للعلم والقدرة وليس
بحرف ولا صوت ولا امر ولا نهي ولا خبر ولا استخبار وغير ذلك
من اساليب الكلام وقالت المعتزلة والكرامية والحنابلة هو الحروف
والاصوات المركبة تركيبا مفهما والحق الاخير لوجهين الاول
ان المتبادر لافهام العقلاء هو ما ذكرناه ولذلك لا يصفون بالكلام
من لم يتصف بذلك كالساكت والاخرس الثاني ان ما ذكروه
غير متصور فان المتصور اما القدرة الذاتية التي تصدر عنها الحروف
والاصوات وقد قالوا هو غيرها او العلم وقد قالوا هو غيره
وباقي الصفات ليست صالحة لصدرية ما قالوه واذا لم يكن
متصورا لم يصح اثباته اذ التصديق مسبوق بالتصور الثالث
فيما تقوم به تلك الصفة اما الاشاعرة فلقولهم بالمعنى قالوا انها
قائم بذاته تعالى واما القائلون بالحروف والصوت فقد اختلفوا
فقالت الحنابلة والكرامية انه قائم بذاته تعالى فعندهم هو المتكلم
بالحرف والصوت وقالت المعتزلة والامامية وهو الحق انه قائم
بغيره لا بذاته كما اوجد الكلام في الشجرة فسمعه موسى ومعنى انه
متكلم انه فعل الكلام لا قام به الكلام والدليل على ذلك انه امر ممكن
والله تعالى قادر على كل الممكنات واما ما ذكروه فممنوع وسند
المنع من وجهين الاول انه لو كان المتكلم من قام به الكلام لكان الهوا

في الصفات الثبوتية

الذي يقوم به الحرف والصوت متكلما وهو باطل لان اهل اللغة
لا يسمون المتكلم الا من فعل الكلام لا من قام به الكلام ولهذا كان
الصدا غير متكلم وقالوا تكلم الجني على لسان المصروع لاعتقادهم
ان الكلام المسموع من المصروع فاعله الجني الثاني ان الكلام اما
المعنى وقد بان بطلانه او الحرف والصوت ولا يجوز قيامهما بذاته
والا لكان ذا حاسة لتوقف وجودهما على وجود التيهما ضرورة
فيكون الباري تعم ذا حاسة وهو باطل الرابع في قدمه وحدوثه
فقالت الاشاعرة بقدم المعنى والحنابلة بقدم الحروف وقالت
المعتزلة بالحدوث وهو الحق لوجوه الاول انه لو كان قديما
لزم تعدد القدماء وهو باطل لان القول بقدم غير الله كفر
بالاجماع ولهذا كفرت النصارى لاثباتهم قدم الاقنوم الثاني
انه مركب من الاصوات والحروف التي يعدم السابق منها بوجود
لاحقه والقديم لا يجوز عليه العدم الثالث انه لو كان قديما
لزم الكذب عليه واللازم باطل فالملزوم مثله بيان الملازمة
انه اخبر بارسال نوح في الازل بقوله انا ارسلنا نوحا الى قومه
ولم يرسل اذ لا سابق على الاول فيكون كذبا الرابع انه يلزم منه
العبث في قوله اقيموا الصلوة واتوا الزكوة اذ لا مكلف في الازل
والعبث قبيح فيمتنع عليه تعم الخامس قوله تعم ما يأتيهم من ذكر
من ربهم محدث والذكر هو القران لقوله تعم انا نحن نزلنا الذكر

وانا

في الصفات الثبوتية

وانا له لحافظون وانه لذكر لك ولقومك ووصفه بالحدوث
فلا يكون قديما فقول المصنف وتفسير الاشاعرة غير معقول اشارة
الى ما ذكرناه في هذه المقدمات **قال** الثامنة انه تعم صادق
لان الكذب قبيح بالضرورة والله تعالى منزه عن القبيح لاستحالة
النقص عليه **اقول** من صفاته الثبوتية كونه صادقا والصدق
هو الاخبار المطابق والكذب هو الاخبار الغير المطابق لانه لو
لم يكن صادقا لكان كاذبا وهو باطل لان الكذب قبيح ضرورة
فيلزم اتصاف الباري تعم بالقبيح وهو باطل لما ياتي وايضا الكذب
نقص والباري تعم منزه عن النقص **قال الفصل الثالث**
في صفاته السلبية وهي سبع الاولى انه تعم ليس بمركب والا لكان
مفتقرا الى اجزائه والمفتقر ممكن **اقول** لما فرغ من الثبوتية شرع
في السلبية وتسمى الاولى صفات الاكرام والثانية صفات الجلال وان
شئت كان مجموع صفاته صفات جلال فان اثبات قدرته باعتبار سلب
العجز عنه واثبات العلم سلب الجهل عنه وكذا باقي الصفات وفي الحقيقة
المعقول لنا من صفاته ليس الا السلوب والاضافات واما كنه ذاته
وصفاته فمحجوب عن نظر العقول ولا يعلم ما هو الا هو وقد ذكر المصنف
هنا سبعا الاولى انه ليس بمركب والمركب هو ما له جزء ونقيضه البسيط
وهو ما لا جزء له ثم التركيب قد يكون خارجيا كتركيب الاجسام من
الجواهر الافراد وقد يكون ذهنيا كتركيب الماهيات والحدود

في انه تعالى صادق

في انه تعالى ليس بمركب

في الصفات السلبية

من الاجناس والفصول والمركب بكلا المعنيين مفتقر الى جزئه لامتناع تحققه وتشخصه خارجا وذهنا بدون جزئه وجزئه غيره لانه يسلب عنه فيقال الجزء ليس بكل وما يسلب عنه الشيء فهو مغاير له فيكون مفتقرا الى الغير فيكون ممكنا فلو كان البارى جلت عظمته مركبا لكان ممكنا وهو محال **قال** الثانية انه ليس بجسم ولا عرض ولا جوهر والا لافتقر الى المكان ولامتنع انفكاكه عن الحوادث فيكون حادثا وهو محال **اقول** البارى تعالى ليس بجسم خلافا للمجسمة والجسم هو ما له طول وعرض وعمق والعرض هو الحال في الجسم ولا وجود له بدونه والدليل على كونه ليس بجسم ولا عرض وجهان الاول انه لو كان احدهما لكان ممكنا واللازم باطل فالملزوم مثله بيان الملازمة انا نعلم بالضرورة ان كل جسم فهو مفتقر الى المكان وكل عرض فهو مفتقر الى المحل والمكان والمحل غيرهما فيفتقران الى غيرهما والمفتقر الى غيره ممكن فلو كان البارى تعالى جسما او عرضا لكان ممكنا الثانى انه لو كان جسما لكان حادثا وهو محال بيان الملازمة ان كل جسم فهو لا يخلو من الحوادث وكل ما لا يخلو من الحوادث فهو حادث وقد تقدم بيانه فلو كان جسما لكان حادثا لكنه قديم فيجتمع النقيضان **قال** ولا يجوز ان يكون في محل والا لافتقر اليه ولا في جهة والا لافتقر اليها **اقول** هذان وصفان سلبيان الاول انه ليس في محل خلافا للنصارى وجمع من المتصوفة والمعقول من الحلول هو قيام موجود بموجود على سبيل التبعية

في انه ليس بجسم ولا عرض

في انه ليس في محل ولا في جهة

في الصفات السلبية

فان ارادوا هذا المعنى فهو باطل والا لزم افتقار الواجب وهو محال وان ارادوا غيره فلا بد من تصوره اولا ثم الحكم عليه بالنفى والاثبات الثانى انه تعالى ليس في جهة والجهة مقصد المتحرك ومتعلق الاشارة الحسية وزعمت الكرامية انه تعالى في الجهة الفوقية لما تصوروه من الظواهر النقلية وهو باطل لانه لو كان في الجهة لكان اما مع استغنائه عنها فلا يحل فيها او مع افتقاره اليها فيكون ممكنا والظواهر النقلية لها تاويلات ومحامل مذكورة في مواضعها لانه لما دلت الدلائل العقلية على امتناع الجسمية ولواحقها عليه وجب تاويل غيرها لاستحالة العمل بهما والا لاجتمع النقيضان او الترك لهما والا لارتفع النقيضان او العمل بالنقل واطراح العقل والا لزم اطراح النقل ايضا لاطراح اصله فبقى الامر الرابع وهو العمل بالعقل وتاويل النقل **قال** ولا يصح عليه اللذة والالم لامتناع المزاج عليه تعالى **اقول** الالم واللذة امران وجدانيان فلا يفتقران الى تاويل وقد يقال فيهما اللذة ادراك الملائم من حيث هو ملائم والالم ادراك المنافى من حيث هو مناف وهما قد يكونان حسيين وقد يكونان عقليين فان الادراك ان كان حسيا فهما حسيان والا فعقليان اذا تقرر هذا فنقول اما الالم فهو مستحيل عليه اجماعا من العقلاء اذ لا منافى له تعالى واما اللذة فان كانت حسية فكذلك لانها من توابع المزاج والمزاج يستحيل عليه تعالى

في انه لا يصح عليه اللذة والالم

والمـ

والا لكان جسما وان كانت عقلية فقد اثبتها الحكماء له تعالى وصاحب الياقوت منا لان البارى تعالى متصف بكماله اللائق به لاستحالة النقص عليه ومع ذلك فهو مدرك لذاته وكماله فيكون اجل مدرك لاعظم مدرك باتم ادراك ولا نعنى باللذة الا ذلك واما المتكلمون فقد اطلقوا القول بنفى اللذة اما لاعتقادهم نفى اللذات العقلية اولعدم ورود ذلك فى الشرع الشريف فان صفاته تعالى واسمائه توقيفية لا يجوز لغيره التهجم بها الا باذن منه لانه وان كان جايزا فى نظر العقل لكنه ليس من الادب لجواز ان يكون غير جاير من جهة لا نعلمها **قال** ولا يتحد بغيره لامتناع الاتحاد مط **اقول** الاتحاد يقال على معنيين مجازى وحقيقى اما المجازى فهو صيرورة الشيئ شيئا اخر بالكون والفساد اما من غير اضافة شيئ اخر كقولهم صار الماء هواء وصار الهواء ماء او مع اضافة شيئ اخر كما يقال صار التراب طينا باضافة الماء اليه واما الحقيقى فهو صيرورة الشيئين الموجودين شيئا واحدا موجودا اذا تقرر هذا فاعلم ان الاول مستحيل عليه تعالى قطعا لاستحالة الكون والفساد عليه واما الثانى فقد قال بعض النصارى انه اتحد بالمسيح فانهم قالوا اتحدت لاهوتية البارى مع ناسوتية عيسى ع وقالت النصيرية انه اتحد بعلى ع وقالت المتصوفة انه اتحد بالعارفين فان عنوا غير ما ذكرناه فلابد من تصوره اولا ثم يحكم عليه وان عنوا ما ذكرناه فهو باطل قطعا لان الاتحاد مستحيل فى نفسه

فيستحيل اثباته لغيره اما استحالته فهو ان المتحدين بعد اتحادهما ان بقيا موجودين فلا اتحاد لانهما اثنان لا واحد وان عدما معا فلا اتحاد ايضا بل وجد ثالث وان عدم احدهما وبقى الاخر فلا اتحاد ايضا لان المعدوم لا يتحد بالموجود **قال** الثالثة انه تعالى ليس محلا للحوادث لامتناع انفعاله عن غيره وامتناع النقص عليه **اقول** اعلم ان صفاته تعالى لها اعتباران احدهما بالنظر الى نفس القدرة الذاتية والعلم الذاتى الى غير ذلك من الصفات وثانيهما بالنظر الى تعلق تلك الصفات بمقتضياتها كتعلق القدرة بالمقدور والعلم بالمعلوم فهى بهذا المعنى لا نزاع فى كونها امورا اعتبارية اضافية متغيرة متغايرة بحسب تغير المتعلقات وتغايرها واما بالاعتبار الاول فزعمت الكرامية انها حادثة متجددة بحسب تجدد المتعلقات قالوا انه لم يكن قادرا فى الازل ثم صار قادرا ولم يكن عالما ثم صار عالما والحق خلافه فان المتجدد فيما ذكروه هو التعلق الاعتبارى فان عنوا ذلك فمسلم والا فباطل لوجهين الاول انه لو كانت صفاته حادثة متجددة لزم انفعاله وتغيره واللازم باطل فالملزوم مثله بيان الملازمة من وجهين الاول ان صفاته ذاتية فتجددها مستلزم لتغير الذات وانفعالها الثانى ان صفاته ذاتية يستلزم حدوث قابليته فى المحل لها وهو مستلزم لانفعال المحل وتغيره لكن تغيره تعالى وانفعاله لها محال فلا يكون صفاته حادثة وهو المطلوب الثانى

في الصفات السلبية

ان صفاته تعالى صفات كمال لاستحالة النقص عليه فلو كانت حادثة متجددة لزم خلوه من الكمال والخلو من الكمال نقص تعالى الله عنه **قال** الرابعة انه تعالى يستحيل عليه الرؤية البصرية لان كل مرئي فهو ذو جهة لانه اما مقابل او في حكم المقابل بالضرورة فيكون جسما وهو محال ولقوله تعالى لن تراني ولن للنافية للتابيد **اقول** ذهب الحكماء والمعتزلة الى استحالة رؤيته بالبصر لتجرده وذهب المجسمة والكرامية الى جواز رؤيته بالبصر مع المواجهة واما الاشاعرة فاعتقدوا تجرده وقالوا بصحة رؤيته وخالفوا جميع العقلاء و تحذلق بعضهم وقال ليس مرادنا بالرؤية الانطباع او خروج الشعاع بل الحالة التي تحصل من رؤية الشيء بعد حصول العلم به و قال بعضهم معنى الرؤية هو ان ينكشف لعباده المؤمنين في الآخرة انكشاف البدر المرئي والحق انهم ان عنوا بذلك الكشف التام فهو مسلم فان المعارف تصير يوم القيمة ضرورية والا فلا يتصور منه الا الرؤية وهو باطل عقلا وسمعا اما عقلا فلانه لو كان مرئيا لكان في جهة فيكون جسما وهو باطل لما تقدم بيان الاول ان كل مرئي فهو اما مقابل او في حكم المقابل كالصورة في المرآة وذلك ضروري وكل مقابل او في حكمه فهو في جهة فلو كان الباري تعالى مرئيا لكان في جهة واما سمعا فلوجوه الاول ان موسى لما سئل الرؤية اجيب بلن تراني ولن لنفي التابيد نقلا عن اهل اللغة واذا لم يره موسى

في الصفات السلبية

لم يره غيره بطريق اولى الثاني قوله تعالى لا تدركه الابصار تمدح بنفي ادراك الابصار له فيكون اثباته له نقصا الثالث انه تعالى استعظم طلب رؤيته ورتب الذم عليه والوعيد فقال فقد سئلوا موسى اكبر من ذلك فقالوا ارنا الله جهرة فاخذتهم الصاعقة بظلمهم وقال الذين لا يرجون لقاءنا لولا انزل علينا الملائكة او نرى ربنا لقد استكبروا في انفسهم وعتوا عتوا كبيرا **قال** الخامسة في نفي الشريك عنه للسمع وللتمانع فيفسد نظام الوجود ولاستلزامه التركيب لاشتراك الواجبين في كونهما واجبي الوجود فلا بد من مائز **اقول** اتفق المتكلمون والحكماء على سلب الشريك عنه تعالى لوجوه الاول الدلائل السمعية الدالة عليه واجماع الانبياء وهو حجة هنا لعدم توقف صدقهم على ثبوت الوحدانية الثاني دليل المتكلمين ويسمى دليل التمانع وهو ماخوذ من قوله تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا وتقريره انه لو كان معه شريك لزم فساد نظام الوجود وهو باطل بيان ذلك انه لو تعلقت ارادة احدهما بايجاد جسم متحرك فلا يخلو اما ان يكون للآخر ارادة سكونه اولا فان امكن فلا يخلو اما ان يقع مرادهما فيلزم اجتماع المتنافيين او لا يقع مرادهما فيلزم خلو الجسم عن الحركة والسكون او يقع مراد احدهما ففيه فساد ان احدهما الترجيح بلا مرجح وثانيهما عجز الآخر وان لم يمكن للآخر ارادة سكونه فيلزم عجزه اذ لا مانع

في استحالة رؤيته تعالى

في نفي الشريك عنه تعالى

الا تعلق ارادة ذلك الغير لكن عجز الاله باطل والترجيح بلا مرجح
محال فيلزم فساد النظام وهو محال ايضا الثالث دليل الحكماء
وتقريره انه لو كان في الوجود واجب الوجود لزم امكانهما بيان ذلك
انهما ح يشتركان في وجوب الوجود فلا يخلو اما ان يتميزا او لا فان
لم يتميزا لم تحصل الاثنينية وان تميزا لزم تركب كل واحد منهما
مما به المشاركة ومما به الممايزة وكل مركب ممكن فيكونان ممكنين
هذا خلف **قال** السادس في نفي المعاني والاحوال عنه تعالى لانه

في نفي المعاني والاحوال عنه تعالى

لو كان قادرا بقدرة وعالما بعلم وغير ذلك لافتقر في صفاته الى
ذلك المعنى فيكون ممكنا هف **اقول** ذهبت الاشاعرة الى انه
تعالى قادر بقدرة وعالم بعلم وحي بحيوة الى غير ذلك من الصفات
وهي معان قديمة زائدة على ذاته قائمة بها وقالت البهشمية انه
تعالى مساو لغيره من الذوات وممتاز بحالة تسمى الالوهية وتلك
الحالة توجب له احوالا اربعة وهي القادرية والعالمية والحيية
والموجودية والحال عندهم صفة لموجود ولا توصف بالوجود
ولا بالعدم والباري قادر باعتبار تلك القادرية وعالم باعتبار
تلك العالمية الى غير ذلك وبطلان تلك الدعوى ضروري لان الشيء
اما موجود او معدوم اذ لا واسطة بينهما وقالت الحكماء والمحققون
من المتكلمين انه تعالى قادر لذاته وعالم لذاته الى غير ذلك من
الصفات وما يتصور من الزيادة من قولنا ذات عالمة و

قادرة فتلك الامور اعتبارية زائدة في الذهن لا في الخارج
وهو الحق لنا انه لو كان قادرا بقدرة او قادرية او عالما بعلم
او عالمية الى غير ذلك من الصفات لزم افتقار الواجب في صفاته
الى غيره لان تلك المعاني والاحوال مغايرة لذاته قطعا وكل مفتقر
الى غيره ممكن فلو كانت صفاته زائدة على ذاته لكان ممكنا هف
قال السابعة انه تعالى غني ليس بمحتاج لان وجوب وجوده

في نفي الاحتياج عنه تعالى

دون غيره يقتضي استغنائه عنه وافتقار غيره اليه **اقول**
من صفاته السلبية كونه ليس بمحتاج الى غيره مطلقا لا في ذاته
ولا في صفاته وذلك لان وجوب الوجود الثابت له يقتضي
استغنائه مط عن مجموع ما عداه فلو كان محتاجا لزم افتقاره
فيكون ممكنا تعالى الله عنه بل الباري جلت عظمته مستغن عن
مجموع ما عداه والكل رشحة من رشحات وجوده وذرة من
ذرات فيض جوده **قال الفصل الرابع في العدل** وفيه

مبحث العدل

مباحث الاول العقل قاض بالضرورة ان من الافعال ما
هو حسن كرد الوديعة والاحسان والصدق النافع وبعضها
ما هو قبيح كالظلم والكذب الضار ولهذا حكم بهما من نفى
الشرايع كالملاحدة وحكماء الهند ولانهما لو انتفيا عقلا لانتفيا
سمعا لانتفاء قبح الكذب ح من الشارع **اقول** لما فرغ من
مباحث التوحيد شرع في مباحث العدل والمراد بالعدل

هو تنزيه الباري تعالى عن فعل القبيح والاخلال بالواجب ولما توقف ذلك على معرفة الحسن والقبح العقليين قدّم البحث عنه واعلم انّ الفعل الضروري التصور وهو اما ان يكون له وصف زائد على حدوثه اولا الثاني كحركة الساهي والنائم والاول اما ان ينفر العقل من ذلك الزائد اولا والاول هو القبيح والثاني وهو الذي لا ينفر العقل منه اما ان يتساوى فعله وتركه وهو المباح او لا يتساوى فان ترجح تركه فهو اما مع المنع من النقيض فهو الحرام والا فهو المكروه وان ترجح فعله فاما مع المنع من تركه فهو الواجب او مع جواز تركه فهو المندوب واذا تقرر هذا فاعلم ان الحسن والقبح يقالان على ثلثة معان الاول كون الشيء صفة كمال كقولنا العلم حسن او صفة نقص كقولنا الجهل قبيح الثاني كون الشيء ملائما للطبع كالمستلذات او منافيا له كالآلام الثالث كون الحسن ما يستحق على فعله المدح عاجلا والثواب آجلا والقبيح ما يستحق على فعله الذم عاجلا والعقاب آجلا ولا خلاف في كونهما عقليين بالاعتبارين الاولين واما بالاعتبار الثالث فمختلف المتكلمون فيه فقالت الاشاعرة ليس في العقل ما يدل على الحسن والقبح بهذا المعنى بل الشرع فما حسّنه فهو الحسن وما قبّحه فهو القبيح وقالت المعتزلة والامامية في العقل ما يدل على ذلك فالحسن حسن في نفسه والقبيح قبيح في نفسه سواء حكم الشارع بذلك اولا ونبهوا على ذلك بوجوه الاول انا نعلم ضرورة حسن بعض الافعال كالصدق النافع

والافعال

والانصاف والاحسان ورد الوديعة وانقاذ الهلكى وامثال ذلك وقبح بعض كالكذب الضار والظلم والاساءة الغير المستحقة وامثال ذلك من غير مخالجة شك فيه ولذلك كان هذا الحكم مركوزا في جبلة الانسان فانا اذا قلنا لشخص ان صدقت فلك دينار وان كذبت فلك دينار واستوى الامران بالنسبة اليه فانه بمجرد عقله يميل الى الصدق الثاني انه لو كان مدرك الحسن والقبح هو الشرع لا غير لزم ان لا يتحققا بدونه واللازم باطل فالملزوم مثله اما بيان اللزوم فلامتناع تحقق المشروط بدون شرطه ضرورة واما بيان بطلان اللازم فلان من لا يعتقد الشرع ولا يحكم به كالملاحدة وحكماء الهند يعتقدون حسن بعض الافعال وقبح بعض من غير توقف في ذلك فلو كان مما يعلم بالشرع لما حكم به هؤلاء الثالث انه لو انتفى الحسن والقبح العقليان لانتفى الحسن والقبح الشرعيان واللازم باطل اتفاقا فكذا الملزوم وبيان الملازمة بانتفاء قبح الكذب حينئذ من الشارع اذ العقل لم يحكم بقبحه وهو لم يحكم بقبح كذب نفسه واذا انتفى قبح الكذب منه انتفى الوثوق بحسن ما يخبرنا بحسنه وقبح ما يخبرنا بقبحه **قال** الثاني في انا فاعلون بالاختيار والضرورة قاضية بذلك للفرق الضروري بين سقوط الانسان من سطح ونزوله منه على الدرج والا لامتنع تكليفنا بشيء فلا عصيان ولقبح ان يخلق الفعل فينا ثم يعذبنا عليه والسمع **اقول** ذهب ابو الحسن الاشعري ومن تابعه الى ان

الافعال

مبحث العدل

الافعال كلّها واقعة بقدرة الله تعالى وانّه لا فعل للعبد اصلاً وقال بعض
الاشعريّة انّ ذات الفعل من الله والعبد له الكسب وفسّروا الكسب
بانّه كون الفعل طاعة او معصية وقال بعضهم معناه انّ العبد اذا صمّم
العزم على الشيء خلق الله تعالى الفعل عقيبه وقالت المعتزلة والزيديّة
والاماميّة انّ الافعال الصادرة من العبد وصفاتها والكسب الّذي
ذكروه كلّها واقعة بقدرة العبد واختياره وانّه ليس بمجبور على فعله
بل له ان يفعل وله ان لا يفعل وهو الحقّ لوجوه الاوّل انّا نجد تفرقة
ضروريّة بين صدور الفعل منّا تابعاً للقصد والداعي كالنزول
من السطح على الدرج وبين صدور الفعل لا كذلك كالسقوط منه امّا
مع القاهر او مع الغفلة فانّا نقدر على الترك في الاوّل دون الثاني و
لو كانت الافعال ليست منّا لكانت على وتيرة واحدة من غير فرق لكنّ
الفرق حاصل فيكون منّا وهو المطلوب الثاني لو لم يكن العبد موجداً لافعاله
لامتنع تكليفه والّا لزم التكليف بما لا يطاق وانّما قلنا ذلك لانّه
غير قادر على المكلّف به فلو كلّف لكان تكليفاً بما لا يطاق وهو باطل بالاجماع
واذا لم يكن مكلّفاً لم يكن عاصياً بالمخالفة لكنّه عاص بالاجماع الثالث
انّه لو لم يكن العبد قادراً وموجداً لفعله لكان الله اظلم الظالمين وبيان
ذلك انّ الفعل القبيح اذا كان صادراً منه تعالى استحالت معاقبة
العبد عليه لانّه لم يفعل لكنّه تعالى يعاقبه اتّفاقاً فيكون ظالماً تعالى الله
عنه الرابع الكتاب العزيز الّذي هو فرقان بين الحقّ والباطل مشحون

مبحث العدل

باضافة الفعل الى العبد وانّه واقع بمشيّته كقوله تعالى فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ
الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَمَنْ يَعْمَلْ
سُوءًا يُجْزَ بِهِ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ جَزَاءً بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ الى غير ذلك
وكذا آيات الوعد والوعيد والذمّ والمدح وهي اكثر من ان تحصى قال
الثالث في استحالة القبح عليه تعالى لانّ له صارفاً عنه وهو العلم بالقبح
ولا داعي له اليه لانّه امّا داعي الحاجة الممتنعة عليه او الحكمة وهو
منتف هنا ولانّه لو جاز صدوره عنه لامتنع اثبات النبوّات اقول
يستحيل ان يكون الباري تعالى فاعلاً للقبيح وهو مذهب المعتزلة وعند الاشاعرة
هو فاعل الكلّ حسناً كان او قبيحاً والدليل على ما قلناه وجهان الاوّل
انّ الصارف عنه موجود والداعي اليه معدوم وكلّما كان كذلك
امتنع الفعل ضرورة امّا وجود الصارف فهو القبح والله تعالى عالم
به وامّا عدم الداعي فلانّه امّا داعي الحاجة اليه وهو عليه محال لانّه
غير محتاج وامّا داعي الحكمة الموجودة فيه وهو محال لانّ القبيح لا حكمة
فيه الثاني انّه لو جاز عليه القبيح لامتنع اثبات النبوّات واللازم
باطل اجماعاً فالملزوم مثله بيان الملازمة انّه ح لا يقبح منه تصديق
الكاذب ومع ذلك لا يمكن الجزم بصحّة النبوّة وهو ظاهر قال
ع يستحيل عليه ارادة القبيح لانّها قبيحة اقول ذهبت الاشاعرة
الى انّه تعالى مريد لجميع الكائنات حسنة كانت او قبيحة شرّاً كانت
او خيراً ايماناً كان او كفراً لانّه موجد للكلّ فهو مريد له وذهبت

مبحث العدل

المعتزلة الى استحالة ارادته للقبيح والكفر وهو الحق لان ارادة القبيح
ايضا قبيحة لانا نعلم ضرورة ان العقلاء كما يذمون فاعل القبيح فكذا
مريده والامر به فقول المصنف اتى بفاء النتيجة اى يلزم من امتناع
فعل القبيح امتناع ارادته **قال** الرابع في انه تع يفعل لغرض لدلالة
القران عليه والاستلزام نفيه العبث وهو قبيح **اقول** ذهبت الاشاعرة
الى انه تع لا يفعل لغرض والا لكان ناقصا مستكملا بذلك الغرض و
قالت المعتزلة ان افعال الله معللة بالاغراض والا لكان عابثا تعالى
الله عنه وهو مذهب اصحابنا الامامية وهو الحق لوجهين نقلي و
عقلي اما النقلي فلدلالة القران عليه ظاهرة كقوله تع افحسبتم انما
خلقناكم عبثا وانكم الينا لا ترجعون وما خلقت الجن والانس الا
ليعبدون وما خلقنا السماء والارض وما بينهما باطلا ذلك ظن
الذين كفروا واما العقلي فهو انه لولا ذلك لزم ان يكون عابثا واللازم
باطل فالملزوم مثله اما بيان اللزوم فظاهر واما بطلان اللازم
فلان العبث قبيح والقبيح لا يتعاطاه الحكيم واما قولهم لو كان فاعلا
لغرض لكان مستكملا بذلك فانما يلزم الاستكمال ان لو كان الغرض
عائدا اليه لكنه ليس كذلك بل هو عائد اما الى منفعة العبد او
لاقتضاء نظام الوجود وذلك لا يلزم منه الاستكمال **قال**
وليس الغرض الاضرار لقبحه بل النفع **اقول** لما ثبت ان فعله تع
معلل بالغرض وان الغرض عائد الى غيره فليس الغرض ح اضرار ذلك

مبحث العدل

الغير لان ذلك قبيح عند العقلاء كمن قدم الى غيره طعاما مسموما
يريد به قتله واذا لم يكن الغرض الاضرار تعين ان يكون النفع وهو
المطلوب **قال** فلا بد من التكليف وهو بعث من يجب طاعته
على ما فيه مشقة على جهة الابتداء بشرط الاعلام **اقول** لما ثبت
ان الغرض من فعله تعالى نفع العبد ولا نفع حقيقي الا الثواب
لان ما عداه اما دفع ضرر او جلب نفع غير مستمر ولا يحسن ان يكون
ذلك غرضا لخلق العبد ثم الثواب يقبح الابتداء به كما ياتى فاقتضت
الحكمة توسط التكليف والتكليف لغة ماخوذ من الكلفة وهي
المشقة واصطلاحا ما ذكره المصنف فالبعث على الشيء هو الحمل عليه
ومن يجب طاعته هو الله تعالى فلذلك قال على جهة الابتداء لان
وجوب طاعة غير الله كالنبي ص والامام ع والوالد والسيد و
المنعم تابع ومتفرع على طاعة الله وقوله على ما فيه مشقة احتراز
عما لا مشقة فيه كالبعث على النكاح المستلذ واكل المستلذات
من الاطعمة والاشربة وقوله بشرط الاعلام اى بشرط اعلام المكلف
بما كلف به وهو من شرائط حسن التكليف وشرائط حسنه ثلثة
الاول عائد الى التكليف نفسه وهو اربعة الاول انتفاء المفسدة
فيه لانه قبيح الثاني تقدمه على وقت الفعل الثالث امكان وقوعه
لانه يقبح التكليف بالمستحيل الرابع ثبوت صفة زائدة على حسنه
اذ لا تكليف بالمباح الثاني عائد الى المكلف وهو فاعل التكليف

في انه تعالى يفعل لغرض وحكمة

شرائط حسن التكليف

مبحث العدل

وهو اربعة الاوّل علمه بصفات الفعل من كونه حسنا او قبيحا الثّاني علمه بقدر ما يستحقّه كلّ واحد من المكلّفين من ثواب وعقاب الثّالث قدرته على ايصال المستحقّ حقّه الرّابع كونه غير فاعل للقبيح الثّالث عائد الى المكلّف وهو محلّ التّكليف وهو ثلثة الاوّل قدرته على الفعل لاستحالة تكليف ما لا يطاق كتكليف الاعمى بنقط المصحف والزّمن بالطّيران الثّاني علمه بما كلّف بها وامكان علمه به فالجاهل المتمكّن من العلم غير معذور الثّالث امكان الة الفعل ثمّ متعلّق التّكليف امّا علم او ظنّ او عمل امّا العلم فامّا عقلىّ كالعلم بالله وصفاته وعدله والنّبوّة والامامة او سمعىّ كالشّرعيّات وامّا الظّنّ فكما في جهة القبلة وامّا العمل فكالعبادات **قال** والّا لكان مغريا بالقبيح حيث خلق الشّهوات والميل الى القبيح والنّفور عن الحسن فلا بدّ من زاجر وهو التّكليف **اقول** هذا اشارة الى وجوب التّكليف في الحكمة وهو مذهب المعتزلة وهو الحقّ خلافا للاشعريّة فانّهم لم يوجبوا على الله تعالى شيئا لا تكليفا ولا غيره والدّليل على ما قلناه انّه لولا ذلك لكان الله فاعلا للقبيح وبيان ذلك انّه خلق في العبد الشّهوة والميل الى القبائح والنّفرة والتّأبّي عن الحسن فلو لم يقرّر عبده عقله ولم يكلّفه بوجوب الواجب وقبح القبيح ووعده وتوعّده لكان الله تعالى مغريا بالقبيح والاغراء بالقبيح قبيح **قال** والعلم غير كاف لاستسهال الذّمّ في قضاء الوطر **اقول** هذا جواب عن سؤال مقدّر تقدير السّؤال انّه لم لا يكون العلم

الا ترى الى من اراد من غيره حضور طعام ثمّ هيّأه وعلم انّه لا يحضر الّا مع نوع من اللّطف كارسال رسول مثلا فاذا لم يفعل عدّه العقلاء مناقضا لغرضه وهذا ينافي مقتضى الحكمة شرح قوله ولا حظّ له في التّمكين لتخرج القدرة فانّها ليست لطفا في الفعل وان كانت تقرّب الى الطّاعة وتبعّد عن المعصية بل هي شرط في ايجاده وايتائه بكونه هذا لا يبلغ حدّ فانّه لو كان كذلك لجذب العبد قهرا من التّمنّا الى مجلس العلم لكان منافيا للتّكليف مع ثبوته شرح

مبحث العدل

باستحقاق الذّمّ على القبيح زاجرا عنه والعلم باستحقاق المدح على الحسن داعيا اليه وح لا حاجة الى التّكليف لحصول الغرض به وقد اجاب المصنّف بانّ العلم غير كاف لانّه كثيرا ما يستسهل الذّمّ على القبيح مع قضاء الوطر منه خاصّة مع حصول الدّواعي الحسّيّة الّتي هي في الاكثر تكون قاهرة للدّواعي العقليّة **قال** وجهة حسنه التّعريض للثّواب اعني النّفع المستحقّ المقارن للتّعظيم والاجلال الّذي يستحيل الابتداء به **اقول** هذا ايضا جواب عن سؤال مقدّر تقدير السّؤال انّ جهة حسن التّكليف امّا حصول العقاب وهو باطل قطعا او حصول الثّواب وهو ايضا باطل لوجهين الاوّل انّ الكافر الّذي يموت على كفره مكلّف مع عدم حصول الثّواب له الثّاني انّ الثّواب مقدور لله تعالى ابتداء فلا فائدة في توسّط التّكليف اجاب عنه بانّ جهة حسنه هو التّعريض للثّواب لا حصول الثّواب والتّعريض عامّ بالنّسبة الى المؤمن والكافر وكون الثّواب مقدورا لله ابتداء مسلّم لكن يستحيل الابتداء به من غير توسّط التّكليف لانّه مشتمل على التّعظيم وتعظيم من لا يستحقّ التّعظيم قبيح عقلا وقول المصنّف في تعريف الثّواب انّه النّفع المستحقّ المقارن للتّعظيم فالنّفع يشتمل الثّواب والتّفضّل والعوض فبقيد المستحقّ خرج التّفضّل وبقيد المقارن للتّعظيم خرج العوض **قال** الخامس في انّه تعالى يجب عليه اللّطف وهو ما يقرّب العبد الى الطّاعة ويبعّده عن المعصية ولا حظّ له في التّمكين

مبحث العدل

ولا يبلغ الالجاء لتوقف غرض المكلف عليه فانّ المريد لفعل من غيره اذا علم انه لا يفعله الا بفعل يفعله المريد من غير مشقة لو لم يفعله لكان ناقضا لغرضه وهو قبيح عقلا **اقول** ما يتوقف عليه ايقاع الطاعة وارتفاع المعصية تارة يكون التوقف عليه لازما وبدونه لا يقع الفعل وذلك كالقدرة والالة وتارة لا يكون كذلك بل يكون المكلف باعتباره الطاعة المتوقف عليه ادنى واقرب الى فعل الطاعة وارتفاع المعصية وذلك هو اللطف فقوله ولا حظ له في التمكين اشارة الى القسم الاول كالقدرة فانها ليست لطفا في الفعل بل شرطا في امكانه وقوله ولا يبلغ الالجاء لانه لو بلغ الالجاء لكان منافيا للتكليف اذا تقرر هذا فاعلم ان اللطف تارة يكون من فعل الله فيجب عليه وتارة يكون من فعل المكلف فيجب عليه تعالى اشعاره به وايجابه عليه وتارة يكون من فعل غيرهما فيشترط في التكليف العلم به وايجاب الله ذلك الفعل على ذلك الغير واثابته عليه وانما قلنا بوجوب ذلك كله على الله لانه لولا ذلك لكان ناقضا لغرضه ونقض الغرض قبيح عقلا وبيان ذلك ان المريد من غيره فعلا من الافعال ويعلم المريد ان المراد منه لا يفعل الفعل المطلوب الا مع فعل يفعله المريد مع المراد منه من نوع ملاطفة او مكاتبة او ارسال اليه او السعي اليه وامثال ذلك من غير مشقة عليه في ذلك لو لم يفعل ذلك مع تصميم ارادته لعدّه العقلاء ناقضا لغرضه وذموه على ذلك وكذا القول في حق

مبحث العدل

الباري تعالى مع ارادة ايقاع الطاعة وارتفاع المعصية لو لم يفعل ما يتوقفان عليه لكان ناقضا لغرضه ونقض الغرض قبيح تعالى الله عن ذلك **قال** السادس في انه تعالى يجب عليه فعل عوض الالام الصادرة عنه ومعنى العوض هو النفع المستحق الخالي من التعظيم والاجلال والا لكان ظالما تعالى الله عن ذلك ويجب زيادته على الالم والا لكان عبثا **اقول** الالم الحاصل للحيوان اما ان يعلم فيه وجه من وجوه القبح فذلك يصدر عنا خاصة او لا يعلم فيه ذلك فيكون حسنا وقد ذكر لحسن الالم وجوه الاول كونه مستحقا الثاني كونه مشتملا على النفع الزائد العائد الى المتالم الثالث كونه مشتملا على دفع الضرر الزائد عنه الرابع كونه بما جرت به العادة الخامس كونه مشتملا على وجه الدفع وذلك الحسن قد يكون صادرا عنه تعالى على وجه النفع فيجب فيه امران احدهما العوض عنه والا لكان ظالما تعالى الله عنه ويجب ان يكون زائدا على الالم الى حد الرضا عند كل عاقل لانه يقبح في الشاهد ايلام شخص لتعويضه عوض المه من غير زيادة لاشتماله على العبثية وثانيهما اشتماله على اللطف اما للمتالم او لغيره ليخرج من العبث واما ما كان صادرا عنا مما فيه وجه من وجوه القبح فيجب على الله الانتصاف للمتالم من المولم لعدله ولدلالة السمع عليه ويكون العوض هنا مساويا للالم والا لكان ظالما وهنا فوائد الاولى العوض هو النفع المستحق الخالي من تعظيم و

في وجوب العوض

احتج من اوجب العوض على الحيوان نفسه بقوله يوم نقتص للجماء من القرناء والقصاص يومئذ ليس الا باخذ العوض فيكون العوض من الحيوان ثابتا واحتج من اسقط العوض بالكلية بقوله جرح العجماء جبار اي هدر والجواب عن الحجتين اجمالا وتفصيلا اما الاول فلانهما اخبار احاد فلا ينهضان حجة فيما طريقه العلم واما الثاني فعن الاول باحتمال ان يراد من الجماء المظلوم ومن القرناء الظالم على طريق الاستعارة ووجه المشابهة مشاركة المظلوم للجماء في عدم القوة على دفع العلة به ومشاركة الظالم للقرناء في القوة على ذلك وعن الثانية بان المراد انتفاء القصاص وهو لا يوجب اسقاط اجزاء

مبحث النبوة

اجلال فبقيد المستحق خرج التفضل وبقيد الخلو عن التعظيم خرج الثواب الثانية لا يجب دوام العوض لانه يحسن في الشاهد ركوب الاهوال الخطيرة ومكابدة المشاق العظيمة لنفع منقطع قليل الثالثة لا يجب حصوله في الدنيا لجواز ان يعلم الله المصلحة في تاخيره بل قد يكون حاصلا في الدنيا وقد لا يكون الرابعة الذي يصل اليه عوض المه في الاخرة اما ان يكون من اهل الثواب او من اهل العقاب فان كان من اهل الثواب فيكفيه ايصال اعواضه اليه بان يفرقها الله تعالى على الاوقات او يتفضل عليه بمثلها وان كان من اهل العقاب اسقط بها جزء من عقابه بحيث لا يظهر له التخفيف بان يفرق النقد على الاوقات الخامسة الالم الصادر عنا اما بامره تعالى او اباحته والصادر عن غير العاقل كالعجماوات وكذا ما يصدر عنه من تفويت المنفعة لمصلحة الغير وانزال الغموم الحاصلة من غير فعل العبد يجب عوض ذلك كله على الله تعالى لعدله وكرمه قال

الفصل الخامس في النبوة

النبي عم هو الانسان المخبر عن الله تعالى بغير واسطة احد من البشر اقول لما فرغ من مباحث العدل اردف ذلك بمباحث النبوة لتفرعها عليه وعرف النبي بانه الانسان المخبر عن الله بغير واسطة احد من البشر فبقيد الانسان يخرج الملك وبقيد المخبر عن الله يخرج المخبر عن غيره وبقيد عدم واسطة البشر يخرج الامام والعالم فانهما مخبران عن الله تعالى بواسطة النبي صلى الله

مبحث النبوه

عليه واله اذا تقرر هذا فاعلم ان النبوة مع حسنها خلافا للبراهمة واجبة في الحكمة خلافا للاشاعرة والدليل على ذلك هو انه لما كان المقصود من ايجاد الخلق هو المصلحة العائدة اليهم كان اسعافهم بما فيه مصالحهم وردعهم عما فيه مفاسدهم واجبا في الحكمة وذلك اما في احوال معاشهم او احوال معادهم اما في احوال معاشهم فهو انه لما كانت الضرورة داعية في حفظ النوع الانساني الى الاجتماع الذي يحصل معه مقاومة كل واحد لصاحبه فيما يحتاج اليه استلزم ذلك الاجتماع تجاذبا وتنازعا يحصلان من محبة كل واحد لنفسه وارادة المنفعة لها دون غيرها بحيث يفضي ذلك الى فساد النوع واضمحلاله فاقتضت الحكمة وجود عدل يفرض شرعا يجري بين النوع بحيث ينقاد كل واحد الى امره وينتهي عند زجره ثم لو فوض ذلك الشرع اليهم لحصل ما كان اولا اذ لكل واحد راي يقتضيه عقله وميل يوجبه طبعه فلا بد من شارع متميز بايات ودلالات تدل على صدقه كي يشرع ذلك الشرع مبلغا له عن ربه يعد فيه المطيع ويتوعد العاصي ليكون ذلك ادعى الى انقيادهم لامره ونهيه واما في احوال معادهم فهو انه لما كانت السعادة الاخروية لا تحصل الا بكمال النفس بالمعارف الحقة والاعمال الصالحة وكانت تتعلق بالامور الدنيوية وانغمار العقل في الملابس البدنية مانعا من ادراك ذلك على الوجه الاتم و

في ان النبوة واجبة في الحكمة

مبحث النبوة

النهج الاصوب ويحصل ادراكه لكن مع مخالجة الشك ومعارضة
الوهم فلا بد من وجود شخص لم يحصل له ذلك لتعلق المانع بحيث
يقرر لهم الدلائل ويوضحها لهم ويزيل الشبهات ويدفعها و
يعضد ما اهتدت اليه عقولهم ويبين لهم ما لم يهتدوا اليه و
يذكرهم خالقهم ومعبودهم ويقرر لهم العبادات والاعمال الصالحة
ما هي وكيف هي على وجه يوجب لهم الزلفى عند ربهم ويكررها
عليهم ليستحفظوا التذكير بالتكرير كي لا يستوي عليهم السهو و
النسيان اللذان هما كالطبيعة الثانية للانسان وذلك الشخص
المفتقر اليه في احوال المعاش والمعاد هو النبي فالنبي واجب في
الحكمة وهو المطلوب قال وفيه مباحث الاول في نبوة نبينا محمد صلى
الله عليه واله بن عبد الله بن عبد المطلب رسول الله صلعم لانه ظهر
المعجزة على يديه كالقران وانشقاق القمر ونبوع الماء من بين اصابعه
واشباع الخلق الكثير من الطعام القليل وتسبيح الحصى في كفه
وهي اكثر من ان تحصى وادعى النبوة فيكون صادقا والا لزم اغراء
المكلفين بالقبيح فيكون محالا اقول لما كانت المصالح تختلف بحسب
اختلاف الازمان والاشخاص كالمريض الذي تختلف احواله في كيفية
المعالجة واستعمال الادوية بحسب اختلاف مزاجه في تنزلاته في المرض
بحيث يعالج في وقت بما يستحيل معالجته به في وقت اخر كانت النبوة
والشريعة مختلفين بحسب اختلاف مصالح الخلق في ازمانهم واشخاصهم

صحة النبوة

وذلك هو السر في نسخ الشرايع بعضها البعض الى ان انتهت النبوة و
الشريعة الى نبينا محمد صلى الله عليه واله وسلم الذي اقتضت الحكمة
كونه نبوته وشريعته ناسختين لما تقدمهما باقيتين ببقاء التكليف و
الدليل على صحة نبوته هو انه ادعى النبوة وظهر المعجزة على يديه وكل من
كان كذلك كان نبيا حقا فيحتاج الى بيان امور ثلثة الاول انه ادعى النبوة
الثاني انه ظهر المعجزة على يديه الثالث ان كل من كان كذلك فهو نبي حق
اما الاول فهو ثابت اجماعا من الناس بحيث لم ينكره احد واما الثاني
فلان المعجز هو الامر الخارق للعادة المطابق للدعوى المقرون بالتحدي
المتعذر على الخلق الاتيان بمثله اما اعتبار خرق العادة فلانه اذ لولاه لما
كان معجزا كطلوع الشمس من مشرقها واما مطابقة الدعوى فلدلالته
على صدق مدعاه اذ لو خالف لذلك كما في قضية مسيلمة الكذاب
لما دل على الصدق واما التعذر على الخلق فلانه لو كان كثير الوقوع
لما دل ايضا على النبوة ولا شك ايضا في ظهور المعجزات على يد نبينا
وذلك معلوم بالتواتر الذي يفيد العلم ضرورة فمن ذلك القران
الكريم الذي تحدى به الخلق وطلب منهم الاتيان بمثله فلم يقدروا
على ذلك وعجزت عنه مصاقع الخطباء من العرب العرباء حتى دعا
عجزهم الى محاربته ومسايفته الذي حصل به ذهاب نفوسهم و
اموالهم وسبي ذراريهم ونسائهم مع انهم كانوا اقدر على دفع ذلك
لتمكنهم من مفردات الالفاظ وتركيبها مع انهم كانوا من اهل الفصاحة

وتسبيح الحصى في كفه وحنين الجذع واقبال الشجرة اليه وتكليم الذئب والثعبان والجان والضب و الظبية والبعير والناقة والعواشاة الشاة ام معبد حين مسح على بيده ولم تكن قط لبسنة درت وتعليم غنم قوم من عبد القيس باصبعه لما سألوه ذلك فابيض من ذلك الموضع وبقي الى اليوم معروف في نسلها و الصاق يد معاذ بن عفراء ابن مالك لما قطعها ابو جهل وعبوره مع جيشه على الماء وغوص قوائم ابن مالك في الارض حين تبعه قاصدا به السوء والتصاق الصخرة بيد ابي جهل حين هم ان يرميه بها وشهادة الحجر والمدر برسالته صلى الله عليه وآله حكاية سمعت وتسليم الركن العزيز عليه الى غير ذلك شرح

مبحث النبوة

والبلاغة والكلام والخطب والمحاورات والاجوبة فعدولهم عن ذلك الى المحاربة دليل على عجزهم اذ العاقل لا يختار الاصعب مع امكان الاسهل الا لعجزه عنه ومن ذلك انشقاق القمر ونبوع الماء من بين اصابعه واشباع الخلق الكثير من الطعام القليل وتسبيح الحصى في كفه وكلام الذراع المسموم وحنين الجذع وكلام الحيوانات الصامتة والاخبار بالغائبات واستجابة دعائه وغير ذلك مما لا يحصى كثرة وذلك معلوم في كتب المعجزات والتواريخ حتى حفظ عنه ما ينيف على الالف الذي اعظمها واشرفها الكتاب العزيز الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه لا تمله الطباع ولا تمجه الاسماع ولا يخلق بكثرة الرد اليه ولا تنجلي الظلمات الا به واما الثالث فلانه لو لم يكن صادقا في دعوى النبوة لكان كاذبا وهو باطل اذ يلزم منه اغراء المكلفين باتباع الكاذب وذلك قبيح لا يفعله الحكيم **قال** الثاني في وجوب عصمته العصمة لطف خفي يفعله الله تعالى بالمكلف بحيث لا يكون له داع الى ترك الطاعة وارتكاب المعصية مع قدرته على ذلك لانه لولا ذلك لم يحصل الوثوق بقوله فانتفت فائدة البعثة وهو محال **اقول** اعلم ان المعصوم يشارك غيره في الالطاف المقربة ويحصل له زائدا على ذلك لاجل ملكة نفسانية لطف يفعله الله بحيث لا يختار معه ترك طاعة و لا فعل معصية مع قدرته على ذلك وذهب بعضهم الى ان المعصوم لا يمكنه الاتيان بالمعاصي وهو باطل والا لما استحق مدحا اذا تقرر

في وجوب عصمة الانبياء

هذا

مبحث النبوة

هذا فاعلم ان الناس اختلفوا في عصمة الانبياء فجوزت الخوارج عليهم الذنوب وعندهم كل ذنب كفر والحشوية جوزوا الاقدام على الكبائر و منهم من منعها عمدا لا سهوا وجوزوا تعمد الصغائر والاشاعرة منعوا الكبائر مطلقا وجوزوا الصغائر سهوا والامامية اوجبوا العصمة مطلقا عن كل معصية عمدا او سهوا وهو الحق لوجهين الاول ما اشار اليه المصنف وتقريره انه لو لم يكن الانبياء عليهم السلام معصومين لانتفت فائدة البعثة واللازم باطل فالملزوم مثله بيان الملازمة انه اذا جازت المعصية عليهم لم يحصل الوثوق بصحة قولهم لجواز الكذب حينئذ عليهم واذا لم يحصل الوثوق لم يحصل الانقياد لامرهم ونهيهم فينتفي فائدة بعثهم وهو محال الثاني لو صدر عنهم الذنب لوجب اتباعهم لدلالة النقل على وجوب اتباعهم لكن الامر باتباعهم محال لانه قبيح فيكون صدور الذنب عنهم محالا وهو المطلوب **قال** الثالث في انه معصوم من اول عمره الى اخره لعدم انقياد القلوب الى طاعة من عهد منه في سالف عمره انواع المعاصي الكبائر والصغائر وما تنفر النفس منه **اقول** ذهب القائلون بعصمتهم فيما نقلناه عنهم الى اختصاص ذلك بما بعد الوحي واما قبله فمنعوا عنهم الكفر والاصرار على الذنب وقال اصحابنا بوجوب العصمة مطلقا قبل الوحي وبعده الى اخر العمر و الدليل عليه ما ذكره المصنف وهو ظاهر واما ما ورد في الكتاب العزيز والاخبار مما يوهم صدور الذنب عنهم فمحمول على ترك الاولى جمعا

في انه معصوم من اول عمره الى الاخر

بينهما

بين ما دلّ العقل عليه وبين صحّة النقل مع انّ جميع ذلك قد ذكرناه و محاملها في مواضعه وعليك في ذلك بمطالعة كتاب تنزيه الانبياء الذى رقمه السيّد المرتضى رة علم الهدى الموسوى وغيره من الكتب ولو لا خوف الاطالة لذكرنا نبذة من ذلك **قال** الرابع يجب ان يكون افضل اهل زمانه لقبح تقديم المفضول على الفاضل عقلا وسمعا قال الله تعالى أَفَمَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّي إِلَّا أَن يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ **اقول** يجب اتصاف النبى ع بجميع الكمالات و الفضائل ويجب ان يكون افضل واكمل من كلّ واحد من اهل زمانه لانه يقبح من الحكيم الخبير ان يقدّم المفضول المحتاج الى التكميل على الفاضل المكمّل عقلا وسمعا امّا عقلا فظاهر اذ يقبح في الشاهد ان يجعل مبتدئا في الفقه مقدّما على ابن عبّاس وغيره من الفقهاء ويجعل مبتدئا في المنطق مقدّما على ارسطو او مبتدئا في النحو على سيبويه والخليل وكذا في كلّ فنّ من الفنون وامّا سمعا فما اشار اليه سبحانه في الاية المذكورة وغيرها **قال** الخامس يجب ان يكون منزّها عن دناءة الاباء وعهر الامّهات وعن الرذائل الخلقيّة والعيوب الخلقيّة لما في ذلك من النقص فيسقط محلّه من القلوب والمطلوب خلافه **اقول** لمّا كان المطلوب من الخلق هو الانقياد التامّ للنبى ع واقبال القلوب عليه وجب ان يكون متّصفا باوصاف المحامد من كمال العقل والذكاء والفطنة وعدم السهو وقوّة الراى والشهامة و

النجدة والعفو والشجاعة والكرم والسخاوة والجود والايثار والغيرة والرأفة والرحمة والتواضع واللين وغير ذلك وان يكون منزّها عن كلّ ما يوجب التنفير عنه وذلك امّا بالنسبة الى الخارج عنه فكما في دناءة الاباء وعهر الامّهات وامّا بالنسبة اليه فامّا في احواله فكما في الاكل على الطريق ومجالسة الاراذل وان يكون حائكا او حجّاما او زبّالا او غير ذلك من الصنايع الرذيلة وامّا في اخلاقه فكالحقد والجهل والحسد والفظاظة والغلظة والبخل والجبن والمجون والحرص على الدنيا والاقبال عليها ومراعاة اهلها ومعافاتهم في اوامر الله تعالى وغير ذلك من الرذائل وامّا في طباعه فكالبرص والجذام والجنون والبكم والبله والابنة لما في ذلك كلّه من النقص الموجب لسقوط محلّه من القلوب **قال الفصل الثانى** في الامامة وفيه مباحث الاوّل الامامة رياسة عامّة في امور الدين والدنيا لشخص من الاشخاص نيابة عن النبىّ وهى واجبة عقلا لانّ الامامة لطف فانّا نعلم قطعا انّ الناس اذا كان لهم رئيس مرشد مطاع ينتصف للمظلوم من الظالم ويردع الظالم عن ظلمه كانوا الى الصلاح اقرب ومن الفساد ابعد وقد تقدّم انّ اللطف واجب **اقول** هذا البحث وهو بحث الامامة من توابع النبوّة وفروعها والامامة رياسة عامّة في امور الدين والدنيا لشخص انسانى فالرياسة جنس قريب والجنس البعيد هو النسبة وكونها عامّة فصل يفصلها عن ولاية القضاة والنوّاب

والامور

ان قلت لا نسلّم ان كل لطف واجب على الله تعالى بل الواجب عليه ما لم يقم غيره مقامه اما اذا امكن قيام الغير ليتعين هو للوجوب بل الواجب ذلك الشيء احدهما لا بعينه سلّمنا لكن لا نسلّم ان الامامة لطف مطلقا بل انما يكون لطفا اذا كان الامام ظاهرا مبسوط اليد فاتما زاجرا عن القبايح قادرا على تنفيذ الاحكام واعلاء لواء الاسلام اما مع غيبته وكيف يلاحظ فلانتفاء الفائدة قلت اتفاق العقلاء اجمع في جميع الاعصار والامصار الى نصب الرؤساء في حفظ نظامهم وضبط احوالهم

مبحث الامامة

يدل على انتفاء الحرج سوى الامامية وعدم قيام غيره مقامه والا لكانوا يلتجؤن اليه ويتمسكون به فانحصر اللطف فيه فتعين وجوبه والفائدة التي يحصل من الامام موجودة وان كان غائبا فان نفس وجوده لطف وان كان تصرفه لطفا اخر فان تجويز ظهوره في كل وقت يبعث على الطاعات ويزجر عن المعاصي

وفي امور الدين والدنيا بيان بيان لمتعلقها فانها كما تكون في الدين فكذا في الدنيا وكونها لشخص انساني فيه اشارة الى امرين احدهما ان مستحقها يكون شخصا معينا معهودا من الله تعالى ورسوله لا اي شخص اتفق وثانيهما انه لا يجوز ان يكون مستحقها اكثر من واحد في عصر واحد وزاد بعض الفضلاء في التعريف بحق الاصالة وقال في تعريفها الامامة رياسة عامة في امور الدين والدنيا لشخص انساني بحق الاصالة واحترز بهذا عن نائب يفوض اليه الامام عموم الولاية فان رياسته عامة لكن ليست بالاصالة والحق ان ذلك يخرج بقيد العموم فان النائب المذكور لا رياسة له على امامه فلا يكون رياسته عامة ومع ذلك كله فالتعريف ينطبق على النبوة فح يزاد فيه بحق النيابة عن النبي صلى الله عليه وآله او بواسطة بشر اذا عرفت هذا فاعلم ان الناس اختلفوا في الامامة هل هي واجبة ام لا فقالت الخوارج ليست بواجبة مطلقا وقالت الاشاعرة والمعتزلة بوجوبها على الخلق ثم اختلفوا فقالت الاشاعرة ذلك معلوم سمعا وقالت المعتزلة عقلا وقال اصحابنا الامامية هي واجبة عقلا على الله تعالى وهو الحق والدليل على حقيته هو ان الامامة لطف وكل لطف واجب على الله فالامامة واجبة على الله تعالى اما الكبرى فقد تم بيانها واما الصغرى فهو ان اللطف كما عرفت هو ما يقرب العبد الى الطاعة ويبعده عن المعصية وهذا المعنى حاصل في الامامة وبيان ذلك ان من عرف عوائد العقلاء وجرب قواعد السياسة علم ضرورة ان الناس

بع لها ١٥ لتحفة الراهب حسن

مبحث الامامة

اذا كان لهم رئيس مطاع مرشد فيما بينهم يردع الظالم عن ظلمه والباغي عن بغيه وينتصف للمظلوم عن ظالمه ومع ذلك يحملهم على القواعد العقلية والوظائف الدينية ويردعهم عن المفاسد الموجبة لاختلال النظام في امور معاشهم وعن القبائح الموجبة للوبال في معادهم بحيث يخاف كل مؤاخذته على ذلك كانوا مع ذلك الى الصلاح اقرب ومن الفساد ابعد ولا نعني باللطف الا ذلك فيكون الامامة لطفا وهو المطلوب واعلم ان كل ما دل على وجوب النبوة فهو دال على وجوب الامامة اذ الامامة خلافة عن النبوة قائمة مقامها الا في تلقي الوحي الالهي بلا واسطة وكما ان تلك واجبة على الله تعالى في الحكمة فكذا هذه واما الذين قالوا بوجوبها على الخلق فقالوا انما يجب عليهم نصب الرئيس لدفع الضرر عن انفسهم ودفع الضرر واجب قلنا لا نزاع في كونها دافعة للضرر وكونها واجبة وانما النزاع في تفويض ذلك الى الخلق لما في ذلك من الاختلاف الواقع في تعيين الائمة فيؤدي الى الضرر المطلوب زواله وايضا اشتراط العصمة ووجوب النص يدفع ذلك كله قال الثاني يجب ان يكون الامام معصوما والا تسلسل لان الحاجة الداعية الى الامام هي ردع الظالم عن ظلمه والانتصاف وهو حال للمظلوم منه فلو جاز ان يكون غير معصوم لافتقر الى امام اخر ويتسلسل وهو محال ولانه لو فعل المعصية فان وجب الانكار عليه سقط محله من القلوب وانتفت فائدة نصبه وان لم يجب سقط وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو محال ولانه حافظ للشرع

بان الامام ... الامام ...

في وجوب عصمة الامام

فان قيل ... التي ... ان هذه ... الفاسق ... الاربعة ... معصوم ... انهما ذكر ... وانما ... قولهم ... الصيام ... انما الواجب ... على الناس ... بحيث لو صلوا العشاء ... الاخر ... الاكل والشرب ... الليلة القابلة

ولا بدّ من عصمته ليؤمن من الزيادة والنقصان وقوله تعالى لا ينال عهدي الظالمين

اقول لما اثبت وجوب الامامة شرع في تبيين الصفات التي هي شرط في صحة الامامة فمنها العصمة وقد عرفت معناها واختلفوا في اشتراطها في الامام فاشترطها اصحابنا الاثنى عشرية والاسمعيلية خلافا للباقي الفرق واستدل المصنف على مذهب اصحابنا بوجوه الاول انه لو لم يكن الامام معصوما لزم عدم تناهي الائمة واللازم باطل فالملزوم مثله بيان الملازمة انا قد بيّنا ان العلة المحوجة الى الامام هي ردع الظالم عن ظلمه والانتصاف للمظلوم منه وحمل الرعية على ما فيه مصالحهم وردعهم عما فيه مفاسدهم فلو كان هو غير معصوم افتقر الى امام آخر يردعه عن خطائه وننقل الكلام الى الآخر ويلزم عدم تناهي الائمة وهو باطل الثاني لو لم يكن معصوما لجازت المعصية عليه ولنفرض وقوعها وح يلزم اما انتفاء فائدة نصبه او سقوط الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واللازم بقسميه باطل فكذا الملزوم بيان اللزوم انه اذا وقعت المعصية عنه فاما ان يجب الانكار عليه او لا فمن الاول يلزم سقوط محله من القلوب بان يكون مامورا بعد ان كان آمرا ومنهيا عنه بعد ان كان ناهيا وهي تنفي الفائدة المطلوبة من نصبه وهي تعظيم محله في القلوب للانقياد لامره ونهيه ومن الثاني يلزم عدم وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو باطل اجماعا الثالث انه حافظ الشرع وكل من كان كذلك وجب ان يكون معصوما اما الاول فلان

الحافظ

عن بكير بن اعين قال كان ابو جعفر ع يقول ان الله اخذ ميثاق شيعتنا بالولاية لنا وهم ذرّ يوم اخذ الميثاق على الذرّ بالاقرار له بالربوبية ولمحمد صلعم بالنبوة وعرض الله عز وجل على محمد صلعم امته في الطين وهم اظلة وخلقهم من الطينة التي خلق منها آدم ع وخلق الله ارواح شيعتنا قبل ابدانهم بالفي عام وعرضهم عليه وعرّفهم رسول الله وعرّفهم عليا ع ونحن نعرفهم في لحن القول بهذا الاسناد قال رسول الله صلعم لاصحابه آمنوا بليلة القدر انها تكون لعلي بن ابي طالب وولده الاحد عشر من بعده اصولكافي

بحث الامامة

الحافظ للشرع اما الكتاب والسنة المتواترة او الاجماع او البرائة الاصلية او القياس او خبر الواحد او الاستصحاب فكل واحد من هذه غير صالح للمحافظة اما الكتاب والسنة فلكونهما غير وافيين بكل الاحكام مع ان لله تع في كل واقعة حكما يجب تحصيله واما الاجماع فلوجهين الاول تعذّره في اكثر الوقايع مع ان لله فيها حكما الثاني انه على تقدير عدم المعصوم لا يكون في الاجماع حجية فيكون الاجماع غير مفيد لجواز الخطاء على كل واحد منهم وكذا على الكل ولجواز الخطا على الكل اشار تعالى بقوله أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وقال صلعم ألا لا ترجعوا بعدي كفّارا فان هذا الخطاب لا يوجه الا الى من يجوز عليه الخطاء قطعا اذ لا يقال للانسان لا تطر لعدم جواز ذلك عليه قطعا واما البرائة الاصلية فلانه يلزم منها ارتفاع اكثر الاحكام الشرعية اذ يقال الاصل برائة الذمة من وجوب او حرمة واما الثلثة الباقية فتشترك في افادتها الظن والظن لا يغني من الحق شيئا خصوصا والدليل قائم في منع القياس في ذلك لان مبنى شرعنا على اختلاف المتفقات كوجوب الصوم آخر شهر رمضان وتحريمه اول شوال واتفاق المختلفات كوجوب الوضوء من البول والغائط واتفاق القتل خطاء والظهار في الكفارة هذا مع ان الشارع ع قطع يد سارق القليل دون غاصب الكثير وجلد بقذف الزنا واوجب فيه اربع شهادات دون الكفر وذلك كله ينافي

الله ورسوله والذين آمنوا

قال رسول الله

مبحث الامامة

القياس قد قال رسول الله صلى الله عليه وآله تعمل هذه الامة برهة بالكتاب وبرهة بالسنة وبرهة بالقياس فاذا فعلوا ذلك فقد ضلوا واضلوا فلم يبق ان يكون الحافظ للشرع الا الامام عليه السلام وذلك هو المطلوب وقد اشار الباري تعالى بقوله وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ واما الثاني فلانه اذا كان حافظا للشرع ولم يكن معصوما لما امن في الشرع من الزيادة والنقصان والتغيير والتبديل والرابع ان غير المعصوم ظالم ولا شيء من الظالم بصالح للامامة فلا شيء من غير المعصوم بصالح للامامة اما الصغرى فلان الظالم واضع للشيء في غير موضعه وغير المعصوم كذلك واما الكبرى فلقوله تعالى لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ والمراد بالعهد عهد الامامة لدلالة الاية على ذلك **قال** الثالث الامام يجب ان يكون منصوصا عليه لان العصمة من الامور الباطنة التي لا يعلمها الا الله تعالى فلا بد من نص من يعلم عصمته عليه او ظهور معجزة على يده تدل على صدقه **اقول** هذه اشارة الى طريق تعيين الامام عليه السلام وقد حصل الاجماع على ان التنصيص من الله ورسوله وامام سابق سبب مستقل في تعيين الامام وانما الخلاف في انه هل يحصل التعيين بسبب غير النص ام لا فمنع اصحابنا الامامية من ذلك مطلقا وقالوا لا طريق الا النص لانا قد بينا ان العصمة شرط في الامامة والعصمة امر خفي لا اطلاع عليه لاحد الا الله فلا يحصل حينئذ العلم بها في اي

شخص

مبحث الامامة

شخص هي الا باعلام عالم الغيب وذلك يحصل بامرين احدهما اعلامها بمعصوم كالنبي صلى الله عليه وآله فيخبرنا بعصمة الامام وتعيينه وثانيهما اظهار المعجزة على يده الدالة على صدقه في ادعائه الامامة وقال اهل السنة اذا بايعت الامة شخصا غلب عندهم استعداده لها واستولى بشوكته على خطط الاسلام صار اماما وقالت الزيدية كل فاطمي عالم زاهد خرج بالسيف وادعى الامامة فهو امام والحق خلاف ذلك من وجهين الاول ان الامامة خلافة عن الله ورسوله فلا يحصل الا بقولهما الثاني ان اثبات الامامة بالبيعة والدعوى يفضي الى الفتنة لاحتمال ان يبايع كل فرقة شخصا او يدعي كل فاطمي عالم الامامة فيقع التحارب والتجاذب **قال** الرابع الامام يجب ان يكون افضل الرعية مطلقا لما تقدم في النبي صلى الله عليه وآله **اقول** يجب ان يكون الامام افضل اهل زمانه لانه مقدم على الكل فلو كان فيهم من هو افضل منه لزم تقديم المفضول على الفاضل وهو قبيح عقلا وسمعا وقد تقدم بيانه في النبوة **قال** الخامس الامام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله علي بن ابي طالب عليه الصلوة والسلام للنص المتواتر من النبي صلى الله عليه وآله ولانه افضل اهل زمانه لقوله تعالى وانفسنا وانفسكم مساوي الافضل افضل ولاحتياج النبي صلى الله عليه وآله اليه في المباهلة ولان الامام يجب ان يكون معصوما ولا احد من غيره ممن ادعي له الامامة بمعصوم اجماعا فيكون هو الامام ولانه اعلم لرجوع الصحابة

في تعداد بعض فضائله

اليه في وقايعهم ولم يرجع هو الى احد منهم ولقوله عم اقضاكم علي والقضاء يستدعي العلم ولانه ازهد من غيره حتى طلق الدنيا ثلثا

اقول لما فرغ من شرائط الامامة شرع في تعيين الامام وقد اختلف الناس في ذلك فقال قوم ان الامام بعد رسول الله العباس بن عبد المطلب لمكان ارثه وقال جمهور المسلمين هو ابو بكر بن ابي قحافة باختيار الناس له وقالت الشيعة هو علي بن ابي طالب عليه السلام بالنص المتواتر عليه من الله ورسوله عم وذلك هو الحق وقد استدل المص على حقيته بوجوه الاول ما نقلته الشيعة نقلا متواترا بحيث افاد العلم يقينا من قول النبي صلى الله عليه واله في حقه سلموا عليه بامرة المومنين وانت الخليفة من بعدي وانت ولي كل مؤمن ومومنة بعدي وغير ذلك من الالفاظ الدالة على المقصود فيكون هو الامام وذلك هو المط الثاني انه افضل الناس بعد رسول الله عم فيكون هو الامام لقبح تقديم المفضول على الفاضل اما انه افضل فلوجهين الاول انه مساو للنبي والنبي افضل فكذا مساويه والا لم يكن مساويا اما انه مساو له فلقوله تعالى في اية المباهلة وانفسنا وانفسكم والمراد بانفسنا هو علي بن ابي طالب عليه السلام لما ثبت بالنقل الصحيح ولا شك انه ليس المراد به ان نفسه هي نفسه لبطلان الاتحاد فيكون المراد انه مثله ومساويه كما يقال زيد الاسد اي مثله في الشجاعة واذا كان مساويا له كان افضل وهو المط الثاني ان

عن محمد بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول ان الله خلقنا من نور عظمته ثم صور خلقنا من طينة مخزونة مكنونة من تحت العرش فاسكن ذلك النور فيه فكنا نحن خلقا وبشرا نورانيين لم يجعل لاحد في مثل الذي خلقنا منه نصيبا وخلق ارواح شيعتنا من طينتنا وابدانهم من طينة مخزونة مكنونة اسفل من ذلك الطينة ولم يجعل الله لاحد في مثل الذي خلقهم منه نصيبا الا للانبياء عم ولذلك صرنا نحن وهم الناس وصار سائر الناس همجا للنار والى النار

همج رذال الناس

بضم الاول والثاني الذي تركت ليصير ما يصير وبفتحتين دواب صغار تقرص وجوه الحيوانات

مبحث الامامة

النبي صلى الله عليه واله وسلم احتاج اليه في المباهلة في دعائه دون غيره من الصحابة والانساب والمحتاج اليه افضل من غيره خصوصا في هذه الواقعة العظيمة التي هي من قواعد النبوة ومؤسساتها الثالث ان الامام يجب ان يكون معصوما ولا شيء من غير علي ممن ادعيت له الامامة بمعصوم فلا شيء من غيره بامام اما الصغرى فقد تقدم بيانها واما الكبرى فللاجماع على عدم عصمة العباس وابي بكر فيكون علي هو المعصوم فيكون هو الامام والا لزم اما خرق الاجماع لو اثبتناها لغيره او خلو الزمان من امام معصوم وكلاهما باطلان الرابع انه اعلم الناس بعد رسول الله عم فيكون هو الامام اما الاول فلوجوه الاول انه كان شديد الحدس والذكاء والحرص على التعلم ودائم المصاحبة للرسول عم الذي هو الكامل المطلق بعد الله تعالى وكان شديد المحبة له والحرص على تعليمه واذا اتفق هذا الشخص وجب ان يكون اعلم من كل احد بعد ذلك المعلم وهو ظاهر الثاني ان اكابر العلماء من الصحابة والتابعين كانوا يرجعون اليه في الوقايع التي تعرض لهم وياخذون بقوله ويرجعون عن اجتهادهم وذلك بين في كتب التواريخ والسير الثالث ان ارباب الفنون في العلوم كلها يرجعون اليه فان اصحاب التفسير ياخذون بقول ابن عباس وهو كان احد تلامذته حتى قال انه شرح لي في باء بسم الله الرحمن الرحيم من اول الليل الى اخره وارباب الكلام

مبحث الامامة

يرجعون اليه اما المعتزلة فيرجعون الى ابي علي الجبائي وهو يرجع في العلم
الى ابي هاشم محمد بن الحنفية وهو يرجع الى ابيه علي واشاعرة فانهم
يرجعون الى ابي الحسن الاشعري وهو تلميذ لابي علي الجبائي واما
الامامية فرجوعهم اليه ظاهر ولو لم يكن الا كلامه في نهج البلاغة
الذي قرر فيه المباحث الالهية في التوحيد والعدل والقضاء
والقدر وكيفية السلوك ومراتب المعارف الحقية وقواعد الخطابة
وقوانين الفصاحة والبلاغة وغير ذلك من الفنون لكان فيه غنية
للمعتبر وعبرة للمتفكر واما ارباب الفقه فرجوع روساء المجتهدين
من الفرق الى تلامذته مشهور وفتاويه العجيبة في الفقه مذكورة
في مواضعها كحكمه في قضية الحالف انه لا يحل قيد عبده حتى يتصدق
بوزنه فضة وحكمه في قضية صاحب الارغفة وغير ذلك الرابع
قول النبي صلعم في حقه اقضاكم علي ومعلوم ان القضاء يحتاج فيه
الى العلوم الكثيرة فيكون محيطا بها الخامس قوله لو ثنيت لي
الوسادة لجلست عليها لحكمت بين اهل التورية بتوريتهم وبين اهل
الانجيل بانجيلهم وبين اهل الزبور بزبورهم وبين اهل الفرقان بفرقانهم
والله ما من اية نزلت في ليل او نهار او سهل او جبل الا وانا اعلم فيمن
نزلت وفي اي شيء نزلت وذلك يدل على احاطته بجميع العلوم
الالهية واذا كان اعلم كان متعينا للامامة وهو المطلوب السادس
انه ازهد الناس بعد رسول الله صلعم فيكون هو الامام لان الازهد

مبحث الامامة

افضل اما انه ازهد فناهيك في ذلك كلامه في الزهد والمواعظ
والاوامر والزواجر والاعراض عن الدنيا وظهر تاركا للدنيا
حتى طلق الدنيا ثلثا واعرض عن مستلذاتها في الماكل والمشرب و
الملبس ولم يعرف له احد رغبة في فعل دنيوي حتى انه كان يختم اوعية
خبزه فقيل له في ذلك فقال اخاف ان يضع فيه احد ولدي اداما
ويكفيك بزهده انه اثر بقوته وقوت عياله المسكين واليتيم و
الاسير حتى نزل في ذلك قران دل على افضليته وعصمته قال
والادلة في ذلك لا تحصى كثرة اقول الدلائل على علي عليه الصلوة
والسلام اكثر من ان تحصى حتى ان المصنف ره وضع كتابا في الامامة وسماه
كتاب الالفين وذكر فيه الفي دليل على امامته وصنف في هذا الفن جماعة
من العلماء مصنفات كثيرة لا يمكن حصرها ولنذكر هنا جملة من ذلك
تشرفا وتيمنا بذكر فضائله وهو من وجوه الاول قوله تعالى انما وليكم
الله ورسوله والذين امنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة
وهم راكعون وذلك يتوقف على مقدمات الاولى ان انما للحصر بالنقل
عن اهل اللغة قال الشاعر انا الذائد الحامي الذمار وانما يدافع عن
احسابهم انا او مثلي فلو لم يكن للحصر لم يتم افتخاره الثانية ان المراد
بالولي اما الاولى بالتصرف واما الناصر اذ غيرهما من معانيه غير صالح
هنا قطعا لكن الثاني باطل لعدم اختصاص النصرة بالمذكور فتعين
المعنى الاول الثالثة ان الخطاب للمؤمنين لان قبله بلا فصل يا ايها

انه ازهد من غيره طلق الدنيا وقال اليك عني الي تعرضت ام الي تشوقت لا حان حينك هيهات غري
غيري لا حاجة لي فيك وقد طلقتك ثلثا لا رجعة فيها وقالة اليك عني يا دنيا فحبلك على غاربك وقد
انسلت من مخالبك وافلت من حبائلك واجتنبت الذهاب في مداحضك الى ان قال اعزبي عني فوالله لا
استذل لك فتستذليني ولا اسلس لك فتقوديني وايم الله واستثنى فيها بمشية الله لاروضن نفسي رياضة
تهش معها الى القرص اذا قدرت عليه مطعوما وتقنع بالملح مادوما ولادعن مقلتي
كعين ماء نضب معينها
مستفرغة دموعها
اتمتلي السائمة عن
رعيها فتربض اكل
علي زاده فيهجع قرت
راعيه اذا اقتدى
بعد السنين المتطاولة
بالبهيمة الهاملة و
السائمة المرعية و
قال والله ان دنياكم
عندي اهون من ورقة
في فم جرادة تقضمها
ما لعلي ونعيم يفنى
ولذة لا تبقى وقال
والله ان دنياكم
عندي كعراق خنزير
في يد مجذوم وقال
والله لقد رقعت
مدرعتي هذه حتى
استحييت من راقعها
فقال لي قائل الا تنبذها
فقلت اعزب عني
فعند الصباح يحمد
القوم السرى الى غير
ذلك من كلامه
عليه السلام

مبحث الامامة

الذين امنوا من يرتد منكم عن دينه الآية ثم قال انما وليكم الله و
رسوله فيكون الضمير عائدا اليهم حقيقة الرابعة ان المراد بالذين
امنوا في الاية هو بعض المؤمنين لوجهين الاول انه لولا ذلك لكان
كل واحد وليا لنفسه بالمعنى المذكور وهو باطل الثاني انه وصفهم
بوصف غير حاصل لكلهم وهو ايتاء الزكوة حال الركوع اذ الجملة هنا
حالية الخامس ان المراد بذلك البعض هو علي بن ابي طالب عليه السلام
خاصة للنقل الصحيح واتفاق اكثر المفسرين على انه كان يصلي فسئله
سائل فاعطاه خاتمه راكعا واذا كان ع اولى بالتصرف فينا تعين ان
يكون هو الامام لانا لا نعني بالامام الا ذلك الثاني انه نقل نقلا متواترا
ان النبي ص لما رجع من حجة الوداع امر بالنزول بغدير خم وقت الظهر
ووضعت له الاحمال شبه المنبر وخطب الناس واستدعى عليا ع و
رفع بيده وقال ايها الناس الست اولى بكم من انفسكم قالوا بلى
يا رسول الله ص قال فمن كنت مولاه فهذا علي مولاه اللهم وال
من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله
وادر الحق معه كيفما دار وكرر ذلك عليهم ثلثا والمراد بالمولى
هو الاولى لان اول الخبر يدل على ذلك وهو قوله الست اولى بكم
ولقوله تعالى في حق الكفار مأويكم النار هي موليكم اى اولى بكم
وايضا فان غيره من معانيه غير جائز هنا كالجار والمعتق والحليف
وابن العم لاستحالة ان يقوم النبي ص في ذلك الوقت الشديد الحر

ويدعو

قالوا انه ... سلمان
شاهد على انه عبد رب
على حالة انه اهل الناس ... المخالف ولو الف
الله حتى نقل ... وقيل
انه كان ... فقال ... ان ...
له في ذلك ...
فيه اهله ... وتوسنيا
في زهده انه ... الحرى
ثلث ليال ... الطعام
فانزل الله فيهم ويطعمون الطعام
على حبه مسكينا ويتيما واسيرا
واما ظهور المعجزة على يديه
كرد الشمس له مرتين
والقصة عنهم والقليب
والصخرة وتطويق
وقلع الجبن (؟) وتطويق
ومحاربة الجن ويحيى الثعبان
خالد الجليد ...
اليسير ... فقال انه هو
... الجن ...
ما كرم من ... عليه
في تفسير ... الباب
وكان قاله ... الكوفة
الكبيرة ...
حيث هي ... الفضيلة
ظهور هذه ...
فيبطلوا ... الفيل
ويتموها ... عليه
وتسليم ...
امرة المؤمنين وخطابه
الاسد ...
مع ... فقال ...
على ... الجاند
فسخت وحكاية ...
... الجبل
والمفاوض ... وكلم
كما بيناه بالشقشقية

ويدعوا الناس ويخبرهم باشياء لا جزيل فائدة فيها بان يقول من
كنت جاره او معتقه او ابن عمه فعلي ع كذلك واذا كان علي هو الاولى
بنا فيكون هو الامام الثالث ورد متواترا انه ص قال لعلي انت
مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي اثبت له جميع مراتب
هرون من موسى واستثنى النبوة ومن جملة منازل هرون من موسى
انه كان خليفة له لكنه توفي قبله وعلي ع عاش بعد رسول الله ص
فيكون خلافته ثابتة اذ لا موجب لزوالها الرابع قوله تعالى يا
ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم
فالمراد باولي الامر اما من علمت عصمته اولا والثاني باطل اتفاقا
لاستحالة ان يامر الله بالطاعة المطلقة لمن يجوز عليه الخطاء فتعين
الاول فيكون هو علي بن ابي طالب عليه السلم اذ لم تدع العصمة الا
فيه وفي اولاده فيكون هم المقصودين وهو المط وهذا الاستدلال
بعينه جار في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع
الصادقين الخامس انه ع ادعى الامامة وظهر المعجزة على يده
وكل من كان كذلك فهو صادق في دعواه اما انه ع ادعى الامامة
فظاهر مشهور في كتب السير والتواريخ حكاية اقواله وشكايته
ومخاصمته حتى انه ع لما راى تخاذلهم عنه قعد في بيته واشتغل
بجمع كتاب ربه وطلبوه للبيعة فامتنع فاضرموا في بيته النار واخرجوه
قهرا ويكفيك في الوقوف على شكايته في هذا المعنى خطبته الموسومة

بالشقشقية

مبحث الامامة

بالتشقشقية في نهج البلاغة واما ظهور المعجزة فكثيرة منها قلع باب
خيبر ومنها مخاطبة الثعبان على منبر الكوفة ومنها رفع الصخرة العظيمة
عن فم القليب لما عجز العسكر عن قلعها ومنها ردّ الشمس حتى عادت الى
موضعها في الفلك وغير ذلك مما لا يحصى واما ان كل من كان كذلك
فهو صادق فلما تقدم في النبوة السادس ان النبي صلعم اما ان يكون
قد نص على امام اولا الثاني باطل لوجهين الاول ان النص على امام
واجب تكميلا للدين وتعيينا لحافظه فلو اخلّ به رسول الله صلعم لزم
اخلاله بالواجب الثاني انه لما كان شفقته ورأفته للمكلفين ورعايته
لصالحهم بحيث علّمهم مواقع الاستنجاء والجنابة وغير ذلك مما
لا نسبة له في المصلحة الى الامامة فيستحيل في حكمته وعصمته ان
لا يعيّن لهم من يرجعون اليه في وقايعهم ويستر عوراتهم ولم يتعيّنهم
فتعيّن الاول ولم يدّع النص لغير علي عم ولابي بكر اجماعا فبقي ان يكون
المنصوص عليه اما عليا عم او ابا بكر والثاني باطل فتعين الاول
اما بطلان الثاني فلوجوه الاول انه لو كان منصوصا عليه لكان
توقيفه الامر على البيعة معصية قادحة في امامته الثاني انه لو كان
منصوصا عليه لذكر ذلك وادّعاه في حال بيعته او بعدها او قبلها
اذ لا عطر بعد عرس لكنه لم يدّع ذلك فلم يكن منصوصا عليه الثالث
انه لو كان منصوصا عليه لكان استقالته من الخلافة في قوله اقيلوني
فلست بخيركم وعلي عم فيكم من اعظم المعاصي اذ هو ردّ على الله

مبحث الامامة

رسوله صلعم فيكون قادحا في امامته الرابع انه لو كان منصوصا عليه
لما شك عند موته في استحقاقه الخلافة لكنه شك حيث قال ياليتني
كنت سئلت رسول الله صلعم هل للانصار في هذا الامر حق ام لا
الخامس انه لو كان منصوصا عليه لما امره رسول الله صلعم بالخروج
مع جيش اسامة ابن زيد لانه كان عليلا وقد نعيت اليه نفسه حتى قال
نعيت الى نفسي ويوشك ان اقبض لانه كان جبرئيل يعارضني بالقران كل
سنة مرة وانه عارضني به السنة مرتين فلو كان والحال هذه والامام هو
ابو بكر لما امره بالتخلف عنه لكنه حث على خروج الكل ولعن المتخلف و
انكر عليه لما تخلف عنهم السادس انه لا واحد من غير علي عم من الجماعة
الذين ادّعيت لهم الامامة يصلح لها فتعين هو عم اما الاول فلانهم
كانوا ظلمة لتقدم كفرهم فلا ينال لهم عهد الامامة لقوله تعالى لا ينال
عهدي الظالمين **قال** ثم من بعده ولده الحسن ثم الحسين ثم علي بن
الحسين ثم محمد بن علي الباقر عم ثم جعفر بن محمد الصادق عم ثم موسى
بن جعفر الكاظم ثم علي بن موسى الرضا ثم محمد بن علي الجواد عم ثم علي
بن محمد الهادي عم ثم الحسن بن علي العسكري عم ثم محمد بن الحسن صاحب
الزمان صلوات الله عليهم بنص كل سابق منهم على لاحقه والادلة
السابقة **اقول** لما فرغ من اثبات امامة علي عليه السلام شرع في
اثبات امامة الائمة القائمين بالامر بعده والدليل على ذلك وجوه
الاول النص من النبي صلعم فمن ذلك قوله للحسين عم هذا ولدي الحسين

مبحث الامامة

امام ابن امام اخو امام ابو ائمة تسعة تاسعهم قائمهم افضلهم ومن
ذلك ما رواه جابر بن عبد الله الانصارى قال لما قال الله تعالى
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ
مِنْكُمْ قلت يا رسول الله عرفنا الله واطعناه وعرفناك فاطعناك
فمن اولى الامر الذين امرنا الله بطاعتهم قال هم خلفائى يا جابر و
اولياء الامر بعدى اولهم اخى على ثم من بعده الحسن ولده ثم الحسين
ثم على بن الحسين ثم محمد بن على وستدركه يا جابر فاذا ادركته فاقرئه
منى السلام ثم جعفر بن محمد ثم موسى بن جعفر ثم على بن موسى الرضا
ثم محمد بن على ثم على بن محمد ثم الحسن بن على ثم محمد بن الحسن يملأ الارض
قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما ومن ذلك ما روى عنه انه قال
ان الله اختار من الايام يوم الجمعة ومن الشهور شهر رمضان ومن الليالى
ليلة القدر واختار من الناس الانبياء واختار من الانبياء الرسل
واختارنى من الرسل واختار منى عليا واختار من على الحسن و
الحسين واختار من الحسين الاوصياء وهم تسعة من ولده ينفون
عن هذا الدين تحريف الضالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين
الثانى النص المتواتر من كل واحد منهم على لاحقه وذلك كثير لا يحصى نقلته
الامامية على اختلاف طبقاتهم الثالث ان الامام يجب ان يكون
معصوما ولا شئ من غيرهم بمعصوم فلا شئ من غيرهم بامام اما الاول
فقد مر بيانه واما الثانى فبالاجماع انه لم يدع العصمة فى احد الا فيهم

قد اشتهر بين الفريقين بل نقل اجماع المسلمين ان النبى ص قال من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية وامام زماننا هو القائم المنتظر محمد بن حسن بن على بن محمد بن على بن موسى بن جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن ابى طالب عليهم السلام الحاضر فى الامصار الغايب عن الابصار فيظهر بعد غيبة طويلة فيملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا ويفتح الله على يديه مشارق الارض ومغاربها بشر بذلك النبى ص وقال طوبى للصابرين فى غيبته طوبى للمقيمين على محبته اولئك

فى امام العصر عجل الله فرجه

فى زمان كل واحد منهم فيكونون هم الائمة وبيانه كما تقدم الرابع
انهم كانوا افضل من كل واحد من اهل زمانهم وذلك معلوم فى
كتب السير والتواريخ فيكونون ائمة لقبح تقديم المفضول على الفاضل
الخامس ان كل واحد منهم ادعى الامامة وظهر المعجزة على يده فيكون
اماما وبيان ذلك قد تقدم ومعجزاتهم قد نقلتها الامامية فى كتبهم
فعليك فى ذلك بكتاب خرائج الجرائح للراوندى وغيره من الكتب
فى هذا الفن **فائدة** الامام الثانى عشر حى موجود من حين ولادته
وهى سنة ست وخمسين ومأتين الى آخر زمان التكليف لان كل
زمان لا بد فيه من امام معصوم لعموم الادلة وغيره ليس بمعصوم
فيكون هو الامام واما الاستبعاد ببقاء مثله فباطل لان ذلك
ممكن خصوصا قد وقع فى الازمنة السالفة فى حق السعداء والاشقياء
ما هو ازيد من عمره واما سبب خفائه فاما المصلحة استأثر
الله بعلمها او لكثرة العدو وقلة الناصر لان حكمته تعالى وعصمته لا
يجوز معهما منع اللطف فيكون من الغير العائد وذلك هو المطلوب
اللهم عجل فرجه وارنا فلجه واجعلنا من اعوانه واتباعه وارزقنا
طاعته ورضاه واعصمنا من مخالفته وسخطه بحق الحق والقائل بالصدق

قال الفصل الخامس فى المعاد اتفق المسلمون كافة على وجوب
المعاد البدنى ولانه لولاه لقبح التكليف ولانه ممكن والصادق قد
اخبر بثبوته فيكون حقا وللآيات الدالة عليه والانكار على جاحده

مبحث المعاد

اقول المعاد زمان العود او مكانه والمراد به هنا هو الوجود الثاني للاجسام واعادتها بعد موتها وتفرقها وهو حق واقع خلافا للحكماء و الدليل على ذلك من وجوه الاول اجماع المسلمين على ذلك من غير نكير بينهم فيه واجماعهم حجة الثاني انه لو لم يكن المعاد حقا لقبح التكليف والتالي باطل فالمقدم مثله بيان ذلك الشرطية ان التكليف مشقة مستلزمة للتعويض عنها فان المشقة من غير عوض ظلم وذلك العوض ليس بحاصل في زمان التكليف فلا بد من دار اخرى يحصل فيها الجزاء على الاعمال والا لكان التكليف ظلما وهو قبيح تعالى الله عنه الثالث ان حشر الاجسام ممكن والصادق اخبر بوقوعه فيكون حقا اما امكانه فلان اجزاء الميت قابلة للجمع وافاضة الحيوة عليها والا لما اتصف بها من قبل والله تعالى عالم باجزاء كل شخص لما تقدم من انه عالم بكل المعلومات وقادر على جمعها لان ذلك ممكن والله تعالى قادر على كل الممكنات فثبت ان احياء الاجسام ممكن واما ان الصادق اخبر بوقوع ذلك فلانه ثبت بالتواتر ان النبي صلى الله عليه وآله كان يثبت المعاد البدني ويقول به فيكون حقا وهو المطلوب الرابع دلالة القران على ثبوته والانكار على جاحده فيكون حقا اما الاول فالايات الدالة عليه كثيرة نحو قوله تعالى وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِ الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ وغير ذلك من الايات قال وكل من له عوض او عليه عوض يجب بعثه عقلا وغيره يجب اعادته

مبحث المعاد

سمعا اقول الذي يجب اعادته على قسمين احدهما يجب اعادته عقلا وسمعا وهو كل من له حق من الثواب والعوض ليصل اليه وكل من عليه حق من عقاب وعوض لاخذ الحق منه وثانيهما من ليس له حق و لا عليه حق من باقي الاشخاص انسانية كانت او غيرها من الحيوانات الانسية والوحشية وذلك يجب اعادته سمعا لدلالة القران و الاخبار المتواترة عليه قال ويجب الاقرار بكل ما جاء به النبي ع من ذلك الصراط والميزان وانطاق الجوارح وتطاير الكتب لامكانها وقد اخبر الصادق ع بها فيجب الاعتراف بها اقول لما ثبت نبوة نبينا وعصمته ع ثبت انه صادق في كل ما اخبر بوقوعه سواء كان سابقا على زمانه كاخباره عن الانبياء السالفين واممهم والقرون الماضية وغيرها او في زمانه كاخباره بوجوب الواجبات وتحريم المحرمات وندب المندوبات والنص على الائمة وغير ذلك من الاخبار او بعد زمانه فاما في دار التكليف كقوله ع لعلي ع ستقاتل بعدي الناكثين والقاسطين والمارقين وبعد التكليف كاحوال الموت وما بعده فمن ذلك عذاب القبر والصراط والميزان والحساب وانطاق الجوارح وتطاير الكتب واحوال القيمة وكيفية حشر الاجسام واحوال المكلفين في البعث ويجب الاقرار بذلك اجمع والتصديق به لان ذلك كله امر ممكن لا استحالة فيه وقد اخبر الصادق بوقوعه فيكون حقا قال ومن ذلك الثواب والعقاب وتفاصيلهما المنقولة من جهة الشرع

مبحث المعاد

اقول يريد ان من جملة ما جاء به النبي صلوات الله على الصادع به
الثواب والعقاب وقد اختلف في انهما معلومان عقلا ام سمعا اما
الاشاعرة فقالوا سمعا واما المعتزلة فقال بعضهم بان الثواب
سمعي اذ لا يناسب الطاعات ولا يكافي ما حصل عنه من النعم العظيمة
فلا يستحق عليه شي في مقابلتها وهو مذهب البلخي وقالت معتزلة
البصرة انه عقلي لاقتضاء التكليف ذلك ولقوله جزاء بما كنتم
تعملون واوجبت المعتزلة العقاب للكافر وصاحب الكبيرة حتما وقد
تقدم لك من مذهبنا ما يدل على وجوب الثواب عقلا واما العقاب
فهو وان اشتمل على اللطفية لكن لا يجزم بوقوعه في غير الكافر الذي
لا يموت على كفره وهنا فوائد الاولى يستحق الثواب والمدح بفعل
الواجب والمندوب وفعل ضد القبيح او الاخلال به بشرط ان يفعل
الواجب لوجوبه او لوجه وجوبه والمندوب كك وكذا فعل ضد
القبيح او الاخلال به لقبحه لا لامر اخر غير ذلك ويستحق العقاب
والذم بفعل القبيح والاخلال بالواجب الثانية يجب دوام الثواب
والعقاب للمستحق مط كما في حق من يموت على ايمانه ومن يموت على
كفره لدوام المدح والذم على ما يستحقان به ويحصل نقيض كل
واحد منهما لو لم يكن دائما اذ لا واسطة بينهما ويجب ان يكونا خالصين
من مخالطة الضد والا لم يحصل مفهومهما ويجب قران الثواب بالتعظيم
والعقاب بالاهانة لان فاعل الطاعة مستحق للتعظيم مط وفاعل

عن معوية بن وهب قال سمعت ابا عبد الله ع يقول اذا تاب العبد توبة نصوحا احبه الله وستر عليه فقيل
وكيف يستر عليه قال ينسي ملكيه ما كانا يكتبان عليه ويوحي الى جوارحه والى بقاع الارض ان اكتمي عليه
ذنوبه فيلقى الله عز وجل حين يلقاه وليس شيء يشهد عليه بشيء من الذنوب اصول كافي

مبحث المعاد

المعصية مستحق للاهانة مط الثالثة استحقاق الثواب يجوز توقفه
على شرط اذ لولا ذلك لكان العارف بالله تعالى مع جهله بالنبي ع
مستحقا له وهو باطل فاذن هو مشروط بالموافاة لقوله تعالى
لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ولقوله تعم وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ
وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ
النَّارِ الرابعة الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اولئك يستحقون
الثواب الدائم مطلقا والذين كفروا وماتوا وهم كفار اولئك
يستحقون العقاب الدائم مطلقا والذين امنوا وخلطوا عملا صالحا و
اخر سيئا فان كان السيئ صغيرا فذلك يقع مغفورا اجماعا وان كان
كبيرا فاما ان يوافي بالتوبة فهو من اهل الثواب مطلقا اجماعا و
ان لم يواف بها فاما ان يستحق ثواب ايمانه اولا والثاني باطل لاستلزامه
الظلم ولقوله تعالى وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ فتعين الاول فاما
ان يثاب ثم يعاقب وهو باطل بالاجماع على ان من دخل الجنة لا يخرج
منها فح يلزم بطلان العقاب او يعاقب ثم يثاب وهو المط ولقوله ع
في حق هؤلاء يخرجون من النار وهم كالحمم او كالفحم فيراهم اهل الجنة
فيقولون هؤلاء جهنميون فيؤمر بهم فيغمسون في عين الحيوان فيخرجون
ووجوههم كالبدر في ليلة تمامه واما الايات الدالة على عقاب
العصاة والفجار وخلودهم في النار فالمراد بالخلود هو المكث
الطويل واستعماله بهذا المعنى كثير والمراد بالفجار والعصاة الكاملون

٢ جزو م

مبحث المعاد

في فجورهم وعصيانهم وهم الكفار بدليل قوله تعالى اولئك هم الكفرة الفجرة توفيقا بينه وبين الايات الدالة على اختصاص العقاب بالكفار نحو قوله تعالى ان الخزي اليوم والسوء على الكافرين وغير ذلك من الايات ثم اعلم ان صاحب الكبيرة انما يعاقب اذا لم يحصل له احد الامرين الاول عفو الله فان عفوه مرجو متوقع خصوصا وقد وعد به في قوله ويعفو عن السيئات ويعفو عن كثير ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم وخلف الوعد غير مستحسن من الجواد المطلق ولتمدحه بانه غفور رحيم وليس ذلك متوجها الى الصغاير ولا الى الكبائر بعد التوبة للاجماع على سقوط العقاب فيهما فلا فائدة في العفو حينئذ فتعين ان يكون للكبائر قبل التوبة وذلك هو المطلوب الثاني شفاعة نبينا رسول الله صلى الله عليه وآله فان شفاعته متوقعة بل واقعة لقوله تعالى واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات وصاحب الكبيرة مؤمن لتصديقه بالله ورسوله واقراره بما جاء به النبي وذلك هو الايمان اذ الايمان في اللغة هو التصديق وهو هنا كذلك وليست الاعمال الصالحة جزء منه لعطفها على الفعل المقتضي لمغايرته له واذا امر بالاستغفار لم يتركه لعصمته واستغفاره لامته مقبول تحصيلا لمرضاته لقوله تعالى ولسوف يعطيك ربك فترضى هذا مع قوله ادخرت شفاعتي لاهل الكبائر من امتي واعلم ان مذهبنا

عن زرارة قال سمعت ابا عبد الله يقول ان العبد اذا اذنب ذنبا اجّل من غدوة الى الليل فان استغفر الله لم يكتب عليه

ان الائمة

في العفو والشفاعة

ان الائمة عليهم السلام لهم الشفاعة في عصاة شيعتهم كما هو لرسول الله صلى الله عليه وآله من غير فرق لاخبارهم عليهم السلام بذلك مع عصمتهم النافية للكذب عنهم الخامسة يجب الاقرار والتصديق باحوال القيمة واوضاعها وكيفية الحساب وخروج الناس من قبورهم عراة حفاة وكون كل نفس معها سائق وشهيد واحوال الناس في الجنة وتباين طبقاتهم وكيفية نعيمها من المآكل والمشرب والمنكح وغير ذلك ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وكذا احوال النار وكيفية العقاب فيها وانواع الامها على ما وردت بذلك الايات والاخبار الصحيحة واجمع عليه المسلمون لان ذلك جميعه اخبر به الصادق مع عدم استحالته في العقل فيكون حقا وهو المطلوب

في وجوب التوبة

قال ووجوب التوبة اقول التوبة هي الندم على القبيح في الماضي والترك له في الحال والعزم على عدم المعاودة اليه في الاستقبال وهي واجبة لوجوب الندم اجماعا على كل قبيح واخلال بواجب ولدلالة السمع على وجوبها ولكونها دافعة للضرر ودفع الضرر وان كان مظنونا واجب فيندم على القبيح لكونه قبيحا لا لخوف النار ولا لدفع الضرر عن نفسه والا لم تكن توبة ثم اعلم ان الذنب اما في حقه تعالى او في حق آدمي فان كان في حقه تعالى فاما من فعل قبيح فيكفي فيه الندم والعزم على عدم المعاودة او من اخلال بواجب فاما ان يكون وقته باقيا فيأتي به وذلك هو التوبة منه او خرج وقته

فاما

في وجوب التوبة

فاما ان يسقط بخروج وقته كصلوة العيدين فيكفي التندم والعزم على
عدم المعاودة او لا يسقط فيجب قضائه وان كان في حق آدمي فاما
ان يكون اضلالا في دين بفتوى خطيئة فالتوبة ارشاده واعلامه
بالخطاء او ظلما لحق من الحقوق فالتوبة منه ايصاله اليه او الى وارثه
او الاتهاب وان تعذر عليه ذلك فيجب العزم عليه **قال** والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر بشرط ان يعلم الآمر والناهي كون المعروف معروفا
والمنكر منكرا وان يكونا مما سيقعان فان الامر بالماضي والنهي عنه
عبث وتجويز التاثير والامن من الضرر **اقول** الامر طلب الفعل
من الغير على جهة الاستعلاء والنهي طلب الترك على جهة الاستعلاء
ايضا والمعروف كل فعل حسن اختص بوصف زائد على حسنه والمنكر
هو القبيح اذا تقرر هذا فهنا بحثان **الاول** اتفق العلماء على وجوب
الامر بالمعروف الواجب والنهي عن المنكر واختلفوا من بعد ذلك
في مقامين الاول هل الوجوب عقلي او سمعي فقال الشيخ الطوسي
بالاول والسيد المرتضى ره بالثاني واختاره المصنف واحتج الشيخ
بانهما لطفان في فعل الواجب وترك القبيح فيجبان عقلا قيل عليه
ان الوجوب العقلي غير مختص باحد فيجب عليه تعالى وهو باطل لانه
ان فعلهما لزم ان يرتفع كل قبيح ويقع كل واجب اذ الامر هو الحمل
على الشيء والنهي هو المنع منه لكن الواقع خلافه وان لم يفعلهما
لزم اخلاله بالواجب لكنه حكيم وفي هذا الايراد نظر واما الدلائل

يجب ان يصنع المعروف الى الناس بجميعهم وليس كل من يرغب فيه يقدر عليه ولا كل من يقدر عليه يؤذن به فيه فاذا اجتمعت الرغبة والقدرة والاذن فهناك تمت السعادة للطالب والمطلوب اليه وفيه دلالة على علم الاستطاعة للامر فتامل ايضا المعروف ما عرف من طاعة الله والتقرب اليه فتامل مما جمع البحرين

في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر

السمعية على وجوبهما فكثيرة المقام الثاني هل هما واجبان على
الاعيان او الكفاية فقال الشيخ بالاول والسيد بالثاني احتج
الشيخ بعموم الوجوب من غير اختصاص بقوله تعالى كُنتُم خَيرَ أُمَّةٍ
أُخرِجَت لِلنّاسِ تَأمُرُونَ بِالمَعرُوفِ وَتَنهَونَ عَنِ المُنكَرِ احتج السيد
بان المقصود وقوع الواجب وارتفاع القبيح فمن قام به كفى عن الاخر
في الامتثال ولقوله تعالى وَلتَكُن مِنكُم أُمَّةٌ يَدعُونَ إِلَى الخَيرِ وَيَأمُرُونَ بِالمَعرُوفِ
وَيَنهَونَ عَنِ المُنكَرِ **البحث الثاني** في شرائط وجوبهما وذكر المصنف هنا
اربعة الاول علم الآمر والناهي بكون المعروف معروفا والمنكر منكرا
اذ لولا ذلك لامر بما ليس بمعروف ونهى عما ليس بمنكر الثاني كونهما
مما يتوقعان في المستقبل فان الامر بالماضي والنهي عنه عبث والعبث
قبيح الثالث ان يجوز الآمر والناهي تاثير امره ونهيه فانه اذا تحقق
عنده او غلب على ظنه عدم ذلك ارتفع الوجوب الرابع امن الآمر والناهي
من الضرر الحاصل بسبب الامر والنهي اما اليهما او الى احد من المسلمين
فان غلب عندهما حصول ذلك ارتفع الوجوب ايضا ويجبان بالقلب
واللسان واليد ولا ينتقل الى الاصعب مع انجاع الاسهل فهذا لما
تهيأ الى تتميمه وكتابته واتفق لي جمعه وترتيبه مع ضعف باعي وقصر
ذراعي هذا مع حصول الاسفار وتشويش الافكار لكن المرجو من كرمه
تعالى ان ينفع به كما نفع باصله وان يجعله خالصا لوجهه انه سميع مجيب
والله خير موفق ومعين والحمد لله رب العالمين
وصلى الله على محمد وآله اجمعين

والمنكر في الحديث ضد المعروف وكل ما قبحه الشارع وحرمه فهو منكر يقال انكر الشيء ينكره فهو منكر واستنكره فهو مستنكر والمعروف الذي يذكر في مقابلته الفعل الحسن المشتمل على رجحان فيختص بالواجب والمندوب ويخرج المباح والمكروه وان كانا داخلين في الحسن نقل من مجمع البحرين

فائدة

عن الصادق عليه السلم في قول يعقوب ع اني لاجد ريح يوسف لولا ان تفندون قال ان ابرهيم لما اوقدت له النار اتاه جبرئيل بثوب من ثياب الجنة فالبسه اياه فلم يضره معه حر ولا برد فلما حضر ابرهيم الموت جعله في تميمة وعلقه على اسحق وعلقه اسحق على يعقوب فلما ولد يوسف ع علقه عليه فكان في عضده حتى كان من امره ما كان فلما اخرجه يوسف ع بمصر من التميمة وجد يعقوب ريحه وهو قوله اني لاجد ريح يوسف

فائدة الفرق بين الواحد والاحد على ما ذكره بعض الاعلام من وجوه
الاول ان الواحد هو المنفرد بالذات والاحد هو المنفرد بالمعنى الثاني
ان الواحد اعم موردا لكونه يطلق على ما يعقل وغيره ولا يطلق الاحد
الا على من يعقل الثالث ان الواحد يدخل في الضرب والعدد ويمتنع
دخول الاحد في ذلك والواحد هو اول الاعداد ويجمع على أحدان
ووُحدان بضم الهمزة والواو وفلان لا واحد له اي لا نظير له وفلان
اوحد اهل زمانه اذا لم يكن لهم فيه مثل مجمع البحرين **في حديث الشيخ**
وقد سئل عن الروح اذا نام الانسان اين تذهب فقال ع ان روحه
متعلقة بالريح والريح متعلقة بالهواء الى وقت ما يتحرك صاحبها
لليقظة فان اذن الله عز وجل برد تلك الروح على صاحبها جذبت
الروح الريح وجذبت الريح الهواء فرجعت الروح وسكنت في
بدن صاحبها وان لم يأذن الله عز وجل برد تلك الروح على صاحبها
جذب الهواء الريح فجذب الريح الروح فلم ترد على صاحبها حتى يبعث
مناجاة موسى قال يا رب لم فضلت امة محمد صلى الله عليه واله
على سائر الامم فقال الله تع فضلتهم لعشر خصال قال موسى ع
ما تلك الخصال التي يعملونها حتى آمر بني اسرائيل يعملونها قال الله
تعالى الصلوة والزكوة والصوم والحج والجهاد والجمعة والجماعة
والقران والعلم والعاشوراء قال موسى ع يا رب وما العاشوراء
قال البكاء والتباكي على سبط محمد صع والمرثية والعزاء على مصيبة

ولد المصطفى ص يا موسى ما من عبد من عبيدك في ذلك الزمان بكى
او تباكى او تعزى على ولد المصطفى ص الا وكانت له الجنة ثابتا فيها
وما من عبد انفق من ماله في محبة ابن بنت نبيه طعاما وغير ذلك
درهما او دينارا الا وباركت له في دار الدنيا الدرهم بسبعين درهما
وكان معافا في الجنة وغفرت له ذنوبه وعزتي وجلالي ما من رجل او
امرأة سال دمع عينيه في يوم عاشوراء وغيره قطرة واحدة الا و
كتبت له اجر مائة شهيد الحمد لله رب العالمين تمت في يوم الاثنين
عاشر شهر ذيقعدة الحرام قد مضى سنة
وتسعين بعد الالف وماتين من الهجرة
على هاجرها واله الاف
الصلوة والسلام
يا صاحب الزمان
ادركني
انا العبد الحقير الفقير الى ربه الغني محمد ابرهيم بن محمد باقر المرندي
والمسئول من الناظرين الذين هم ملحوظ المبور ولاجابة دعوة
المسلمين راغبون ان لا ينسونا من دعاء الخير اللهم صل على محمد
حبيبك واله السادات الكرام ولعن على اعدائهم وعادهم اعادا

سازمان کتابخانه ها، موزه ها و مرکز اسناد آستان قدس رضوی

اداره مخطوطات

نام کتاب رسالة فی الاعتقادات

مؤلف شیخ صدوق

موضوع عقائد زبان عربی

سال چاپ ۱۲۹۷ هـ ق محل چاپ

کاتب

طول ۱۶٫۳ عرض ۱۰ شماره صفحه ها ۵۶

شماره عمومی ۲۲۹۱۳ کتابخانه / بخش

وقفی / خریداری شیخ زین العابدین بن امام تاریخ ۱۳۵۰ هـ ش

مصور ☐ درسی ☐ گراوری ☐ افست ☐

ملاحظات

مجلد

سازمان کتابخانه ها، موزه ها و مرکز اسناد آستان قدس رضوی

اداره مخطوطات

نام کتاب رسالة فی الاعتقادات

مؤلف علامه مجلسی

موضوع عقائد زبان عربی

سال چاپ محل چاپ

کاتب

طول ۱۶٫۳ عرض ۱۰ شماره صفحه ها ۲۸

شماره عمومی ۲۲۹۱۴ کتابخانه / بخش

وقفی / خریداری شیخ زین العابدین بن امام تاریخ ۱۳۵۰ هـ ق

مصور ☐ درسی ☐ گراوری ☐ افست ☐

ملاحظات

هذه حواشي رسالة العلامة المجلسي ره في الاعتقادات والسير والسلوك

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي سهّل لنا سلوك شرايع الدين واوضح اعلامه وبيّن لنا مناهج اليقين
فاكمل بذلك علينا انعامه وخصّنا بسيّد انبيائه ونجبة اصفيائه فاستنقذنا به من شفا جرف الهلكات ومعبرنا
به طريق الارتقاء على اعالي الدرجات واكرمنا باهل بيت نبيّه سادات البشر وشفعاء يوم المحشر فنوّر
قلوبنا بانوار هدايتهم وشرح صدورنا باسرار محبّتهم صلوات الله عليه وعليهم ابد الابدين ولعنة الله
على اعدائهم اجمعين امّا بعد فيقول المفتاق الى ربّه الغافر ابن محمّد تقي محمّد باقر اوتيا كتابهما يمينا وحوسبا
حسابا يسيرا انّه قد سئلني بعض من هداه الله الى طلب مسالك الحقّ والرشاد واودع قلبه خوف
المعاد ان ابيّن له ما هدانى الله تعالى اليه من طريق النجاة في هذا الزمان الذي اشتبه على الناس الطرق
اظلم عليهم المسالك واستحوذ الشيطان على اوليائه فاوردهم المهالك فنصب الشيطان واخوانه من
الجنّ والانس على طريق السالكين الحقّ فخوفهم ومصائدهم يمينا وشمالا وسوّلوا لهم على مثال الحقّ بدعة وضلالا
فوجب على ان ابيّن له
مناهج الحقّ والنجاة

هذه رسالة للصدوق عليه الرحمة في الاعتقادات

حدّ التعطيل هو عدم اثبات الوجود والصفات الكمالية والفعلية والاضافية له تعالى وحدّ التشبيه الحكم بالاشتراك مع الممكنات في حقيقة الصفات وعوارض الممكنات محمّد باقر نجل محمّد تقي الاصبهاني

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين وحده لا شريك له وصلّى الله على محمّد وآله
الطيّبين الطاهرين وسلّم تسليما وحسبنا الله ونعم الوكيل **باب**
في صفة اعتقاد الامامية في التوحيد قال الشيخ الرّباني ابو جعفر محمّد
بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي الفقيه المصنّف لهذا الكتاب
اعلم انّ اعتقادنا في التوحيد انّ الله تعالى واحد احد ليس كمثله شيء
قديم لم يزل ولا يزال سميعا بصيرا عليما حكيما حيّا قيّوما عزيزا قدّوسا
عالما قادرا غنيّا لا يوصف بجوهر ولا جسم ولا صورة ولا عرض ولا
خطّ ولا سطح ولا ثقل ولا خفّة ولا سكون ولا حركة ولا مكان ولا زمان
وانّه تعالى متعال من جميع صفات خلقه خارج عن الحدّين حدّ الابطال
وحدّ التشبيه وانّه تعالى شيء لا كالاشياء احد صمد لم يلد فيورث و
لم يولد فيشارك ولم يكن له كفوا احد ولا ندّ له ولا ضدّ ولا شبه ولا
صاحبة ولا مثل ولا نظير ولا شريك له لا تدركه الابصار وهو يدرك

الابصار ولا الاوهام وهو يدركها لا تأخذه سنة ولا نوم وهو اللطيف
الخبير خالق كلّ شيء لا اله الّا هو له الخلق والامر تبارك الله ربّ العالمين
ومن قال بالتشبيه فهو مشرك ومن نسب الى الامامية غير ما وصف
في التوحيد فهو كاذب وكلّ خبر يخالف ما ذكرت في التوحيد فهو
موضوع مخترع وكلّ حديث لا يوافق كتاب الله فهو باطل وان وجد
في كتب علمائنا فهو مدلّس والاخبار التي يتوهّمها الجهّال تشبيها لله
تعالى بخلقه فمعانيها محمولة على ما في القرآن من نظائرها لانّ ما في القرآن
كلّ شيء هالك الّا وجهه ومعنى الوجه الدين والوجه الذي يؤتى
الله منه ويتوجّه به اليه وفي القرآن يوم يكشف عن ساق ويدعون
الى السجود وهم سالمون والساق وجه الامر وشدّته وفي القرآن و
نفخت فيه من روحي وهو روح مخلوقة جعل الله منها في آدم وعيسى
وانّما قال روحي كما قال بيتي وعبدي وجنّتي اي مخلوقي وناري وسمائي
وارضي وفي القرآن بل يداه مبسوطتان يعني نعمة الدنيا ونعمة الآخرة
وفي القرآن والسماء بنيناها بايد والايد القوّة ومنه قوله تعالى
واذكر عبدنا داود ذا الايد يعني ذا القوّة وفي القرآن يا ابليس ما
منعك ان تسجد لما خلقت بيديّ يعني بقدرتي وقوّتي وفي القرآن و
الارض جميعا قبضته يوم القيمة يعني ملكه لا يملكها معه احد وفي
القرآن والسموات مطويّات بيمينه يعني بقدرته وفي القرآن و